المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية

أحدث المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية (ONSSA) سنة 2009 بموجب القانون رقم 25.08، وهو مؤسسة عمومية تحت وصاية الوزارة المكلفة بالفلاحة، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتمارس اختصاصاتها لحساب الدولة في مجال حماية صحة المستهلك والحفاظ على صحة الحيوانات والنباتات. وقد أسند القانون المذكور إلى المكتب اختصاصات واسعة تصب كلها في مجال حماية المستهلك وتوفير السلامة الصحية على طول السلسلة الغذائية.

ويقوم المكتب بتطبيق سياسة الحكومة في مجال حماية صحة المستهلك عبر مراقبة السلسلة الغذائية، حيث يتولى مهمة حماية الرصيد الحيواني والنباتي ومراقبة الأدوية البيطرية ومبيدات الآفات الزراعية كما يقوم كذلك بمراقبة المنتجات عند الاستيراد والتصدير. وقد بلغت ميزانية المكتب برسم سنة 2018 ما يناهز 1,25 مليار درهما، ووصل عدد العاملين به إلى حوالي 1775 موظفا عند متم سنة 2018.

ويعتبر إحداث المكتب خطوة مهمة في تعزيز مراقبة المنتجات الغذائية، سواء كانت موجهة للسوق المحلي أو للأسواق الخارجية. لكن تبقى عدة مجالات من عمل المكتب في حاجة إلى تطوير، وهو ما سجله المجلس في ملاحظاته التي تمحورت حول ما يلي:

- التموقع المؤسساتي والسياسة العمومية في مجال السلامة الصحية للمنتوجات الغذائية؛
- المراقبة الصحية للمنتجات الغذائية؛
- مراقبة المدخلات الكيميائية؛
- حماية النباتات؛
- حماية الرصيد الحيواني.

I. ملاحظات وتوصيات المجلس الأعلى للحسابات

أولا. التموقع المؤسساتي للمكتب والسياسة العمومية في مجال السلامة الصحية للمنتجات الغذائية

➢ استقلالية غير كافية للمكتب عن سلطة الوصاية

وضعت وزارة الفلاحة مخططا قطاعيا للتنمية الفلاحية (المغرب الأخضر) من بين أهدافه الرفع من إنتاج مختلف الزراعات النباتية والمنتجات ذات الأصل الحيواني (لحوم، حليب، دواجن ....)، وهو ما يتطلب الرفع من الإنتاجية والمردودية ويستلزم استعمال مواد عضوية وكيماوية (مبيدات الآفات الزراعية، بذور، أدوية بيطرية...) من المفترض خضوعها لمراقبة المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية. غير أن تحقيق هدف الرفع من المردودية قد يتعارض أحيانا مع حرص المكتب، في إطار ممارسة اختصاصاته، على الاستعمال المعقلن لهذه المواد ومراقبة بقاياها في المواد الغذائية.

لذلك فإن نمط الحكامة الحالي الذي يضطلع فيه وزير الفلاحة بمهمة رئاسة مجلس إدارة المكتب يمكن أن يخلق حالة تعارض بين هاجس الحفاظ على النظام العام من جهة، وقدرة المكتب على تقديم آراء شفافة تستند حصريا على الحقيقة العلمية، من جهة أخرى.

➢ غياب سياسة عمومية متكاملة في مجال سلامة السلسلة الغذائية

لاحظ المجلس أن المغرب لا يتوفر على رؤية واضحة وسياسة عمومية مندمجة في مجال السلامة الصحية للمنتجات الغذائية، ذلك أن أي سياسة عمومية في مجال السلامة الصحية ترتكز على المبادئ الأساسية التالية: مسؤولية الفاعلين والتتبع على طول السلسلة الغذائية وتحليل المخاطر كأساس لاتخاذ التدابير وترسيخ مبدأ الاحتراز في التدابير التشريعية وكذا توسيع نظام الإنذار المبكر ليشمل التغذية الحيوانية.

إضافة إلى ذلك، من الضروري وضع نظام واضح للمسؤوليات والمراقبة وتوفير كل المعلومات الأساسية للمستهلك (كالمحتوى وتركيبة وجودة المنتجات الغذائية). في هذا الإطار، سجل المجلس أن حلقات كثيرة من السلسلة الغذائية لا تشملها مراقبة المكتب (كأسواق الجملة للفواكه والخضر والمذابح التقليدية للدواجن "الرياشات").

ويتطلب ضبط مسألة التتبع انخراط جميع المتدخلين في مجال السلامة الصحية للمنتجات الغذائية، أي الجماعات المحلية التي تنظم المجازر البلدية والمذابح القروية، والسلطات المحلية (وزارة الداخلية) التي تسلم التراخيص الإدارية لنقط البيع وللمذابح التقليدية للدواجن، وكذا الدرك الملكي الذي يراقب النقل الطرقي المستعمل لنقل المواد الغذائية،

إضافة إلى مختلف القطاعات الوزارية المسؤولة عن المراقبة الصحية لبعض الفئات من المنتجات (كوزارة الصحة ووزارة الصناعة والتجارة...).

كما تجدر الإشارة هنا إلى أن سهولة اختراق بعض النقط الحدودية يُصعب عمليات المراقبة بسبب تهريب الحيوانات الحية والأدوية البيطرية ومبيدات الآفات الزراعية وكذا دخول أنواع كثيرة من المواد الغذائية المجهولة المصدر والوضع الصحي.

وفي ظل كثرة المتدخلين في مجال مراقبة المواد الغذائية وغياب التنسيق، تستمر الوضعية الحالية التي تتسم بتشتيت المسؤوليات، مما يحول دون تحقيق الأهداف المسطرة في مجال تتبع المنتجات الغذائية.

➢ **عدم تناسب حجم الموارد البشرية مع حجم المهام الموكلة للمكتب**

لاحظ المجلس وجود خصاص كبير في الموارد البشرية للمكتب بالنظر لحجم المهام الموكلة إليه خصوصا أن عددا كبيرا من موظفيه أحيلوا على التقاعد في السنوات الأخيرة (562 إحالة على التقاعد منذ 2013) وبوتيرة تصاعدية.

ونورد فيما يلي على سبيل المقارنة، نسب التأطير في عدد من الدول في المجالات التي يمارس فيها المكتب اختصاصاته:

أ. نسبة التأطير البيطري

- المعدل في أوروبا: 1,1 لكل 10000نسمة؛
- فرنسا: 0,33 لكل 10000نسمة؛
- بلجيكا: 3,38 لكل 10000 نسمة؛
- المغرب: 0,1 لكل 10000نسمة.

ب. نسبة التأطير في مجال مراقبة المنتجات النباتية

- فرنسا: مفتش واحد لكل 17000 نسمة؛
- كندا: مفتش واحد لكل 5000 نسمة؛
- المغرب: مفتش واحد لكل 500000 نسمة.

➢ **غياب آلية للتقييم العلمي للمخاطر الصحية**

سجل المجلس أن نظام المراقبة الصحية للمنتجات الغذائية في المغرب يرتكز على آليات إدارة المخاطر (سياسة- استراتيجية-مخطط عمل) "Risk Management"، والتي تعتمد على المعطيات العلمية والبيانات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية وكذا على نتائج عمليات المراقبة والتفتيش للمنتجات والأنشطة الفلاحية الغذائية، لكن هذا النظام أغفل جانب تقييم المخاطر الصحية "Risk Assessment".

وقد حاول المكتب استدراك الأمر بإنشاء قسم خاص بتقييم المخاطر الصحية والصحة النباتية بالإدارة المركزية سنة 2017، غير أن هذا القسم لا يتوفر على عدد كاف من الأطر من أجل الاضطلاع بمهامه (موظفان فقط). يشار في هذا الصدد إلى أن اتفاقيات السلامة الصحية والصحة النباتية التي أبرمها المغرب في إطار المنظمة العالمية للتجارة (OMC)، تُلزم الدول بالتطبيق المستمر لمبادئ التقييم العلمي للمخاطر لتنظيم المبادلات التجارية للمنتجات الغذائية والحيوانات.

وقد سبق لمجلس إدارة المكتب أن قرر في أكتوبر 2012 إحداث لجنة علمية مكلفة بإبداء الرأي والتوصيات في مواضيع تهم بالخصوص تقييم المخاطر في ميدان الصحة الحيوانية والنباتية والسلامة الصحية للمواد الغذائية، وكذا كيفية التعامل مع الأخطار التي تهدد الصحة كالأمراض الحيوانية والنباتية والملوثات والعناصر المعدلة جينيا، غير أنه إلى غاية نونبر 2018 لم يتم إحداث هذه اللجنة.

ثانيا. المراقبة الصحية للمواد الغذائية

ركز المكتب منذ تأسيسه على المراقبة القبلية لسلسلة القيمة، أي على مستوى مؤسسات الإنتاج والتحويل والمعالجة، وذلك عبر وضع نظام للتراخيص والاعتمادات الصحية يمَكّن من المراقبة والتتبع.

1. ملاحظات عامة

➢ محدودية النظام الحالي لمنح التراخيص والاعتمادات

عند تنزيله، واجه نظام التراخيص والاعتمادات عددا من الإكراهات منها:

- تعدد المساطر؛
- وجود دفتر للتحملات موحد ومتطلب خاصة بالنسبة للفاعلين الصغار؛
- ضغط شديد على الموارد البشرية المحدودة للمكتب (إكراهات احترام الآجال)؛
- نقص في الإرشادات الموفرة للفاعلين الذين يتجه بعضهم لطلب الاعتماد في حين أن الأنشطة التي يعتزمون مزاولتها لا تستلزم إلا ترخيصا من المكتب.

كما لا تتمكن عدد من المصالح الإقليمية للمكتب من معالجة طلبات الفاعلين في الآجال القانونية (المؤسسات التي تنشط في قطاع المنتجات النباتية أو من أصل نباتي في الدار البيضاء على سبيل المثال)، مما دفع الإدارة المركزية للمكتب للاستعانة بموظفين من المصالح في الجهات.

ولا تشجع كثرة القيود المفروضة في دفتر التحملات الفاعلين في القطاع الغذائي على أخذ المبادرة للامتثال للنصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالسلامة الصحية للمنتجات. وبالرغم من الجهود المبذولة في هذا المجال، واتخاذ المكتب لإجراءات تحفيزية لتشجيع المقاولات الناشطة في الصناعة الغذائية على احترام مقتضيات السلامة الصحية طواعية ودون الحاجة للجوء إلى المقاربة الزجرية (تحرير محاضر المخالفات حسب مقتضيات القانون07-28)، فإن عدد المؤسسات المعتمدة أو المرخص لها من طرف مصالح المكتب يبقى دون المستويات المنشودة.

فضلا عن ذلك، لوحظ أن نظام منح التراخيص والاعتمادات يفتقد إلى المرونة اللازمة لعدم مواءمته للمتطلبات الصحية حسب نوع الأنشطة المرخصة ومستوى المخاطر الصحية الذي تشكله، حيث إن دفاتر التحملات موحدة بالنسبة لجميع الفاعلين في القطاع الغذائي ولا تراعي خصوصيات كل نشاط تجاري على حدة.

➢ عدم سحب الاعتماد الصحي بالرغم من عدم احترام المؤسسات المراقبة للشروط المحددة في دفاتر التحملات لفترات طويلة

من خلال فحص عدة تقارير لزيارات صحية متكررة أُنجزت في إطار التتبع الصحي للمؤسسات المعتمدة، خصوصا تلك التي تنشط في مجال منتجات البحر، لوحظ أن مفتشي المكتب يتحفظون بشكل عام بشأن سحب الاعتماد الصحي للمؤسسات المخالفة وذلك بالرغم من خطورة المخالفات المسجلة بحقها وطابعها المتكرر. ويكتفي مراقبو المكتب في أغلب الحالات بتوجيه الملاحظات المسجلة للمؤسسات المعنية مع حثها على "وضع جدول زمني لتصحيح الاختلالات وإرساله إلى المكتب في أقرب الآجال".

وهكذا فإن بعض المؤسسات احتفظت بالاعتماد الصحي، بالرغم من عدم تفعيلها للإجراءات التصحيحية المطلوبة ومرور عدة سنوات على توصلها بملاحظات المكتب بهذا الشأن.

➢ محدودية السلطة الإدارية لمراقبي المكتب

لوحظ أن مراقبي المكتب غالباً ما يعجزون عن ردع المخالفين الذين ينتجون أو يخزنون أو يوزعون منتجات غذائية غير مطابقة لمقتضيات القانون رقم 28.07، ذلك أن هؤلاء المراقبين لا يتمتعون إلا بسلطة محدودة لفرض عقوبات إدارية على المخالفين إذ أنهم لا يملكون صلاحية إقرار الإغلاق الكلي أو الجزئي لأية مؤسسة مخالِفة، حيث لا يخول لهم القانون سوى إمكانية الحجز على البضائع غير المطابقة أو إخضاعها للإيداع القانوني في انتظار ظهور النتائج النهائية للمراقبة. وبما أن قرار الإغلاق بيد السلطات المحلية فقط، فإن العديد من محاضر المخالفات الصادرة عن المكتب تبقى دون أثر.

➢ ضعف المراقبة الميدانية للمطعمة الجماعية

تتم حاليا مراقبة محلات الأكل والمطاعم بشكل أساسي في إطار لجان المراقبة المختلطة المحلية، حيث تكون المصالح التقنية للمكتب ضمن هذه اللجان، ويقوم الوالي أو العامل بتحديد برنامج الزيارات الخاص بها. أما رخص استغلال هذه المحلات فتصدرها الجماعات المحلية (المكاتب الصحية بالجماعات)، دون أي رأي صحي مسبق من مصالح المكتب الوطني لسلامة المنتجات الغذائية. كما تبين أنه لم يتم تحديد المتطلبات التقنية والصحية اللازمة لترخيص المطاعم الجماعية.

في حالة اكتشاف مخالفات، تكتفي مصالح المكتب بحجز وإتلاف المواد غير المطابقة وتقوم باتخاذ التدابير التي تمليها النصوص التنظيمية المعمول بها (تحرير محضر، اقتراح الإغلاق، إلخ).

وفيما عدا عمل هذه اللجان، لا تقوم مصالح المكتب بزيارات لمراقبة هذا النوع من المحلات إلا نادرا، كما أن الحالات التي يتم فيها اتخاذ إجراءات زجرية تظل جد محدودة.

➢ غياب مراقبة المواد الغذائية التي تحتوي على عناصر معدلة جينيا

سجل المجلس الأعلى للحسابات غياب إطار قانوني لاستخدام المواد المعدلة جينيا، وذلك بالرغم من استمرار الجدل على الصعيد الدولي حول المخاطر التي قد يمثلها استعمال هذه المواد على صحة المستهلك. ويعد استيراد المواد الغذائية المتضمنة لعناصر معدلة جينيا ممنوعا في المغرب بحكم القانون، لكن يتضح أنه يتعذر في الوقت الحالي على السلطات الصحية التحقق من تضمن المواد الغذائية المستوردة لعناصر معدلة جينيا إذا لم يكن ذلك مشارا إليه صراحة في عنونة المنتج (أما مختبرات المكتب فليس لها القدرة على اكتشاف وجود عناصر معدلة جينيا بالمواد الغذائية). وتجدر الإشارة إلى أنه على الصعيد الأوروبي، يفرض القانون التصريح بوجود العناصر المعدلة جينيا على العنونة إذا تجاوزت نسبتها 0,9 بالمائة.

وقد انكب مسؤولو القطاعات الوزارية المعنية بالسلامة البيولوجية للمواد الغذائية على تدارس إشكالية المواد المعدلة جينيا منذ سنة 2001، حيث تقرر إحداث لجنة للسلامة البيولوجية للمواد سنة 2005 من طرف الوزير الأول، غير أنه وإلى حدود نهاية 2018، لم يتم تشكيل هذه اللجنة.

كما سجل المجلس عدم وجود أي تأطير قانوني للمعالجة الجينية (الهندسة الوراثية) للمواد الغذائية بالمغرب.

➢ عدم توفر الوسائل الملائمة لإتلاف المواد المحجوزة

تنص المادة 18 من المرسوم رقم 2.98.617 الصادر بتاريخ 05 يناير1999، والمتعلق بتدابير تفتيش الحيوانات الحية والمواد الحيوانية أو من أصل حيواني من حيث السلامة والجودة، على ما يلي:

"يجب أن تكون اللحوم أو المواد الحيوانية أو من أصل حيواني المحجوزة بحسب الحالة:

- إما مغيرة طبيعتها أو متلفة تحت مراقبة بيطرية بوسيلة ملائمة مثل إحراقها أو تغيير طبيعتها كيماويا.
- وإما مطهرة بالتبريد إذا تعلق الأمر بقصبات محجوزة بسبب داء المذنبات الكيسية."

غير أن المجلس لاحظ من خلال زيارات متعددة لأماكن الذبح (المجازر الجماعية والمذابح القروية)، أن هذه المنشآت لا تتوفر على الوسائل الضرورية التي تمكنها من الاستجابة للمتطلبات القانونية المنصوص عليها بخصوص إتلاف المحجوزات. وهكذا لوحظ أن أغلب المجازر البلدية لا تتوفر على محرقة، أو أنه لا يتم تشغيلها نظرا لارتفاع تكلفة استهلاك المحروقات بحسب المسؤولين (المجزرة البلدية بتمارة على سبيل المثال). أما بالمذابح القروية فالوضع أصعب، حيث لا تسمح ظروف الذبح والسلخ فيها بالقيام بهذه العملية بشكل صحي[46].

وقد لوحظ أن إتلاف المواد المحجوزة يتم عادة عن طريق دفنها أو تغيير طبيعتها كيماويا ثم نقلها إلى المطارح العمومية أو أي مكب للنفايات إن وجد. إلا أنه بالرغم من تغيير طبيعة المواد الغذائية المحجوزة كيماويا، فإن احتمال التقاط أجزاء منها (في الغالب من طرف بعض المعوزين) أو استهلاكها من قبل الكلاب الضالة يظل قائما.

وينبغي التوضيح هنا أن تغيير طبيعة المحجوزات كيماويا يتم عادة باستعمال مادة الكريسيل (crésyl) وهو مطهر قوي، لكن استعمال هذه المادة لا يخلو من مخاطر بيئية تتمثل في التلوث الكيميائي للمياه العادمة وتلوث الفرشة المائية وجداول المياه. وتجدر الإشارة إلى أن أغلب مكونات هذه المادة محظورة قانونيا في أوروبا[47].

كما سجل المجلس من جهة أخرى عدم توفر المغرب على معامل للتشطية (usines d'équarrissage) أو مراكز خاصة بإتلاف الجيف ونفايات المجازر.

➢ غياب مراقبة بقايا المبيدات في الفواكه والخضروات الموجهة للسوق المحلية

يعد استخدام مبيدات الآفات الزراعية أحد التدابير الرئيسية لتحسين الإنتاجية، لكن يجب أن يخضع هذا الاستعمال لعدد من الشروط للحد من الآثار الضارة التي قد تسببها هذه المبيدات. وتشمل هذه الشروط استخدام المكونات النشطة المصادق عليها للزراعة المعنية، واحترام المقدار المصادق عليه والمشار إليه في ملصق المنتج وكذا احترام مدة ما قبل الجني، وهي المدة التي يجب أن تفصل بين العلاج الكيميائي وجني المزروعات (الفواكه والخضروات)، حيث يمكن أن يؤدي عدم احترام هذه المدة الزمنية من قبل المنتجين إلى وجود نسب عالية من بقايا المبيدات في الفواكه والخضروات، مما قد يسبب مشاكل خطيرة لصحة الإنسان ويضر بالبيئة.

---

[46] المذكرة الاستعجالية للرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات حول تدبير المجازر (يوليوز 2017).

[47] يمكن الاطلاع على قرار الحظر على الموقع (https://ephy.anses.fr/substance/cresyl) وكذا على موقع المفوضية الأوروبية (http://ec.europa.eu/food/plant/pesticides/eu-pesticides-database/).

من جهة أخرى، وعلى عكس المنتجات المعدة للتصدير (التي تمر بالضرورة عبر محطات التعبئة)، والتي تخضع لمراقبة صارمة لبقايا المبيدات الزراعية، فإن المنتجات الموجهة للسوق المحلية لا تشملها هذه المراقبة. وهكذا، لم يتم إنجاز سوى مخطط واحد لرصد بقايا المبيدات في الفواكه والخضر والنباتات العطرية وذلك من قبل موظفي الأقسام الإقليمية لمراقبة المنتجات النباتية أومن أصل نباتي. ويكتفي هذا المخطط بالمراقبة عند نهاية سلسلة التسويق فقط، حيث تتم هذه المراقبة أساسا في أسواق الجملة للفاكهة والخضروات والأسواق الممتازة.

وبالنظر إلى قلة العينات المأخوذة وعدم تعميمها على كامل التراب الوطني فإن هذا المخطط يظل غير كاف. فعلى سبيل المثال، خلال الفترة 2014-2016، لم يتم تحليل أي عينة في كل من جهة طنجة-تطوان ومراكش-آسفي وبني ملال وفاس-مكناس. كما اقتصرت العينات المأخوذة سنة 2016 على النباتات العطرية ولم تشمل الفواكه والخضروات.

وبخصوص النباتات العطرية، فقد أسفر مخطط المراقبة لسنة 2016عن نتائج مقلقة، حيث تم الإعلان عن عدم مطابقة 80 عينة من أصل 128 للمعايير، أي بنسبة بلغت 62.5 بالمئة. كما كشف هذ المخطط عن استخدام مكونات نشطة غير مرخصة.

ويقدم الجدول التالي مزيدًا من التفاصيل بهذا الشأن:

نتائج مخطط رصد النباتات العطرية لسنة 2016

نوع النبات العطري	عدد العينات المأخوذة	عدد العينات الغير مطابقة للمعايير	نسبة عدم المطابقة	طبيعة عدم المطابقة
الشيبة	12	12	%100	استخدام كلوربيريثوس إيثيل،ديميثوات،كلوروثالونيل، هيكساكونازول وملاثيون. وهي مواد نشطة غير مرخصة للنباتات العطرية.
البقدونس	23	18	%78,3	استخدام كلوربيريثوس إيثيل، الملاثيون، سايبرمثرين وهيكساكونازول.وهي مواد نشطة غير مرخصة للنباتات العطرية.
النعناع	71	42	%59,15	استخدام ديماتوات، إيميداكلوبريد، أسيتاميبريد،ميكلوبوتينال، سيبيرميترين، مالاتيون، هيكسوكونازول، ديفينوكونازول، بروبيكونازول، كاربيندازيم، فلوزينازول، لينورون، مالاتيون وبينالاكسيل. وهي مواد غير مرخصة للشاي.
الكزبرة	22	8	%36,4	استخدام كلوربيريثوس إيثيل ولينورون. وهي مواد نشطة غير مرخصة للنباتات العطرية.
المجموع	**128**	**80**	**%62,5**	

المصدر: المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية

بالنسبة للنعناع، كشفت التحليلات أيضًا عن استخدام لامبدا-سيالوترين وإيتيل كلوربيريفوس وأزوكسيستروبين وسبينوساد، وهي مكونات نشطة مرخصة للنعناع، غير أنه لوحظ أنه لم يتم إدراج أي حد أقصى لبقايا هذه المكونات النشطة في المرسوم المشترك الصادر في 17 يناير 2014 والذي يحدد الحدود القصوى المسموح بها لبقايا المواد المتعلقة بالصحة النباتية في المنتجات الأولية والمنتجات الغذائية أو عليها.

يمكن تفسير هذه الوضعية التي تعرض صحة المستهلك لمخاطر حقيقية، بغياب مراقبة استخدام المبيدات من قبل السلطة المكلفة بالسلامة الصحية وكذا بعدم احترام المنتجين لإلزامية مسك سجلات تدبير المنتجات الأولية من أصل نباتي (السجلات المتعلقة بالصحة النباتية).

وفي غياب آليات للتتبع، تكتفي المصالح المختصة للمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية بالقيام ببعض إجراءات التوعية لفائدة المنتجين ومسيري محطات تعبئة النباتات العطرية.

وعلى الرغم من المخاطر التي ينطوي عليها استعمال مبيدات الآفات الزراعية، لم يتم تجديد خطة رصد بقايا هذه المبيدات في الفواكه والخضروات والنباتات العطرية خلال سنة 2017 بسبب فسخ الصفقة المبرمة مع الشركة المسؤولة عن عملية أخذ العينات.

وبشكل عام، غالباً ما ترجع حالات عدم المطابقة التي ترصدها مخططات الرصد إلى تجاوز الحدود القصوى المسموح بها لبقايا المبيدات أو استخدام المكونات النشطة الغير مرخصة أو المحظورة، أو في بعض الأحيان بسبب كل هذه المخالفات مجتمعة.

بالإضافة إلى المراقبة التي يجب تطويرها عند نهاية سلسلة التسويق، يجب توجيه جهد كبير إلى مواقع الإنتاج، ذلك أن مفتشي المصالح الإقليمية لحماية النباتات لا يتحققون من مدى احترام المدة الزمنية قبل الجني وبذلك لا يخضع المنتجون لأي مراقبة تمنعهم من جني إنتاجهم مباشرة بعد إجراء العلاج الكيميائي، إذا كان الطلب في السوق مهمًا، معرضين بذلك صحة المستهلك إلى مخاطر جسيمة.

كما أنه من المفترض أن يشكل مسك سجل الصحة النباتية من قبل جميع المزارعين بداية الطريق نحو تتبع دقيق للمعالجات الكيميائية التي تخضع لها الفواكه والخضروات قبل وصولها إلى أيدي المستهلكين، غير أن المجلس سجل أنه حتى نهاية عام 2018، أي بعد مرور أكثر من 3 سنوات على بدء تنفيذ القرار المتعلق بمسك سجل صيانة وتدبير المنتجات الأولية من أصل نباتي، لا تزال مقتضيات هذا القرار غير مطبقة من قبل المزارعين خاصة أن القرار المشار إليه لا ينص على أي عقوبة في حالة عدم احترام هذه المقتضيات.

➢ غياب المراقبة الصحية في أسواق الجملة للفواكه والخضر

لوحظ أن مصالح المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية لا تمارس اختصاص المراقبة في أسواق الجملة للفواكه والخضر لأنها تعتبر أن هذه الوحدات غير منظمة بما فيه الكفاية ولا تتوفر على نظام لتتبع الفواكه والخضر والنباتات العطرية من المزرعة إلى السوق. وبالفعل، فإن التنظيم الحالي لأسواق الجملة لا يمكِّن من تتبع هاته المنتجات ولا يشجع المنتجين على وضع نظام للتتبع كما هو الشأن بالنسبة للمنتجات الموجهة للتصدير والتي تمر بالضرورة عبر محطات التعبئة.

وتكتفي المصالح المختصة للمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية على مستوى هذه الوحدات بحملات للتوعية حول الشروط الصحية للمحلات والمخازن وحول شروط النظافة والسلامة الصحية للمنتجات الغذائية.

➢ مخالفات متكررة من طرف المطاحن الصناعية وشركات صنع ملح الطعام والمتعلقة بتقوية الأغذية عالية الاستهلاك

وضع المغرب استراتيجية وطنية[48] لتقوية الأغذية الواسعة الاستهلاك لمكافحة آثار نقص المغذيات الدقيقة. ويعتبر نقص الحديد والفيتامين (أ) واليود من الأسباب غير المباشرة لوفيات الرضع، كما يعتبر نقص الحديد بالنسبة للبالغين السبب الرئيسي لفقر الدم، ويتسبب هذا النقص في مضاعفات أثناء الحمل ويمكن أن يؤدي إلى وفيات عند النساء الحوامل.

وقد لاحظ المجلس من خلال تحليل ملفات المخالفات المرصودة من طرف المكتب، أن منتجات القمح الطري المقوى والقمح الصلب المقوى، كما هو الشأن بالنسبة لملح الطعام المعالج باليود، تتميز بنسب عالية من عدم المطابقة مع الخصائص المنصوص عليها قانونيا.

ويلاحظ أنه منذ دخول النصوص القانونية المتعلقة بتقوية الدقيق بالحديد[49] وإضافة اليود إلى الملح[50] حيز التنفيذ سنتي 2007 و2009 على التوالي، لا تزال المطاحن الصناعية وشركات تصنيع ملح الغذاء غير قادرة على ضبط هذه العملية. وتتعلق المخالفات التي تسجلها مصالح المكتب، من خلال المراقبة التحليلية، بعدم احترام النسب الدنيا من الحديد واليود، وذلك على الرغم من أن عمليات المراقبة لا تتباعد سوى بمدد قصيرة (بضعة أشهر).

ويتم إرسال ملفات عدم المطابقة السالفة الذكر إلى النيابة العامة من أجل تنفيذ العقوبات المنصوص عليها لاسيما تلك المتضمنة في القانون رقم 83-13 المتعلق بزجر الغش في البضائع والتي يمكن أن تصل إلى العقوبة الحبسية في حالة العود[51].

مع ذلك، لوحظ أن الشركات المصنعة تواصل بيع منتجاتها رغم كونها لا تحترم خصائص التقوية التي حددتها الدولة لمكافحة نقص المغذيات الدقيقة. وفي غياب معلومات حول نتائج المتابعات القضائية المتعلقة بملفات عدم المطابقة، يدل العدد المرتفع لحالات العود أن العقوبات النقدية التي تتراوح بين 2.400 درهم و24.000 درهم تبقى غير كافية لزجر المخالفين.

---

[48] وزارة الصحة: الاستراتيجية الوطنية للتغذية 2011-2019.

[49] قرار مشترك لوزير الصحة ووزير الفلاحة بتاريخ 2 دجنبر 2005 والمتعلق بتقوية الدقيق.

[50] قرار مشترك لوزير الصحة ووزير الفلاحة بتاريخ 19 أكتوبر 2009 والمتعلق بتحديد نسبة اليود في الملح عند الصنع والتوزيع.

[51] الفصل 17 من القانون 13-83: (...) ويعاقب على مخالفة أحكام القرارات الناتجة عن عدم توفر تلك الصفات بغرامة مالية تتراوح ما بين 2400 و24000 درهم وفي حالة العود لارتكاب نفس المخالفة تطبق العقوبة الحبسية المنصوص عليها في الفصل الأول من هذا القانون.

➢ عجز السلطات الصحية إزاء عدم احترام الأسواق الممتازة والمتوسطة لبعض المقتضيات التشريعية الصحية

لاحظ المجلس أن الأسواق الممتازة والمتوسطة تقع غالبا في حالة مخالفة لبعض الأحكام التشريعية المتعلقة بسلامة المنتجات الغذائية، حيث تقوم مصالح المراقبة الجهوية للمكتب بضبط انتهاكات خطيرة ومتكررة، لا سيما في مجالات توريد المنتجات الغذائية، وإخبار المستهلك وتدبير المنتجات المنتهية الصلاحية.

ويلاحظ أن أغلب العلامات التجارية للأسواق الممتازة لا تنجز إمداداتها بالضرورة بالاعتماد على المؤسسات المعتمدة أو المرخص لها صحيا من طرف المكتب. كما لا تحترم هاته الأسواق شروط عنونة وبيع المنتجات ولا تضبط تدبير المنتجات المنتهية الصلاحية. إضافة إلى ذلك، تبين أن عدة أسواق ممتازة لم تنخرط في عملية إخضاع مستودعاتها للتراخيص اللازمة.

وعلى الرغم من الإنذارات الصادرة عن المكتب والالتزامات التي تعهدت بها هاته الأسواق فيما يتعلق باحترام المقتضيات الجاري بها العمل في مجال السلامة الصحية للمنتجات الغذائية، فإن الوضع لم يتغير، حيث لاحظ المجلس من خلال تحليل محاضر عمليات المراقبة التي أجرتها المصالح المحلية للمكتب، أن مخالفة القوانين والتنظيمات لاتزال قائمة.

2. حالات خاصة

أ. اللحوم الحمراء

تعتبر المجازر من التجهيزات العمومية المحلية التي تستخدم لتزويد الساكنة باللحوم المراقبة والمعدة وفقا للشروط التقنية والصحية والنظافة المطلوبة. وقد تم سنة 2009 إبرام عقد برنامج بين الحكومة والفيدرالية البين مهنية للحوم الحمراء يخص الفترة 2014-2009 وذلك في إطار توجيهات مخطط المغرب الأخضر، ولاسيما في مكونه المتعلق "بتحسين الظروف الصحية لإعداد اللحوم الحمراء وتعزيز الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص"، وتم تجديد هذا العقد البرنامج سنة 2014.

لكن الملاحظ هو أن الحصيلة الحالية لقطاع الذبح هي حصيلة سلبية حيث إن عمليات التأهيل لم تتم بعد كما أن عدد المجازر المعتمدة صحيا من طرف المكتب لا يزال جد محدود.

➢ عدم وجود سياسة وطنية لتطوير قطاع الذبح

في سنة 2018، كان المغرب يتوفر على 180 مجزرة بلدية، منها واحدة فقط معتمدة من طرف المكتب، ويتعلق الأمر بمجزرة بين جماعية بالحسيمة (تم اعتمادها سنة 2013) و3 مجازر خاصة معتمدة و702 مذبحة قروية منها 223 غير مراقبة. على الرغم من ذلك، تقوم المصالح البيطرية التابعة للمكتب بترخيص لحوم هاته المجازر وكذا بعض المذابح القروية التي تم إحصاؤها (يقدر عدد المذابح القروية المراقبة بـ 479 مذبحة من مجموع 702) مع أن هذه الوحدات لا تتوفر على الحد الأدنى من شروط النظافة والصحة. في هذا الصدد، لاحظ المجلس مجموعة من الاختلالات المتعلقة بمجازر اللحوم الحمراء:

- تدهور مباني المجازر؛
- عدم ربط هذه المجازر بشبكات مياه الشرب والصرف الصحي والكهرباء؛
- عدم توفر تجهيزات التبريد؛
- عدم وجود الحد الأدنى من شروط النظافة؛
- تواجد المجازر في أمكنة غير مناسبة؛
- سوء تدبير أنشطة ذبح ونقل اللحوم؛
- غياب معايير السلامة.

ولا تعطي هذه العوامل للمستثمرين الخواص رؤية واضحة حول القطاع، حيث يتبين أن المجازر الخاصة المعتمدة لم تتمكن من تطوير أنشطتها بسبب استمرار المكتب في ترخيص استهلاك لحوم الأسواق المعدة في المذابح القروية بالرغم من كونها لا تستجيب لمعايير الصحة والسلامة المطلوبة.

من جهة أخرى لوحظ أن بعض وحدات تقطيع اللحوم الحمراء، سواء التي حصلت أو لم تحصل على الاعتماد لا تتزود بإمداداتها من المجازر المعتمدة أو المرخصة، الأمر الذي لا يسمح بتعزيز نظام التتبع وبتشجيع وجذب المستثمرين الخواص.

إضافة إلى ذلك لوحظ أن المكتب غير قادر على جرد عدد ورشات تقطيع وتحضير اللحوم المفصلة ميكانيكياً (VSM) أو اللحوم المفرومة ولا على تحديد عدد الوحدات المتخصصة في منتجات اللحم أو الأمعاء، إذ تعمل معظم هذه المؤسسات في القطاع غير المهيكل وبمنأى عن مراقبة السلطات العمومية مما لا يتيح أي إمكانية للتتبع.

وبغض النظر عن مسؤولية المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية، تبين للمجلس غياب سياسة إرادية لدى السلطات العمومية (بجميع مصالحها المعنية) لتأهيل وتطوير قطاع الذبح.

➢ **غياب المراقبة في عدد مهم من المذابح القروية**

تبين للمجلس أن 223 مذبحا قرويا (32%)، ومجزرة بلدية (واقعة بجهة مراكش-آسفي) لم تتم مراقبتها من قبل المصالح البيطرية للمكتب، وقد تشكل هذه النقط السوداء على المستوى الوطني فرصة لبعض مربي الماشية وجزاري الجملة لذبح الحيوانات المريضة في غياب المراقبة الصحية. كما تؤثر هذه المذابح القروية غير المراقبة على فاعلية النظام الوطني لليقظة الصحية والرصد الوبائي حيث إن عددًا كبيرًا من حالات الأمراض المعتبرة معدية قانونًا (MRLC) لا يتم اكتشافها وبالتالي لا يتم التصريح بها للمصالح الصحية.

➢ **الاقتصار على الحد الأدنى من إجراءات التفتيش البيطري الصحي بالمجازر والمذابح القروية المراقبة**

لوحظ أن عمليات التفتيش البيطري الصحي التي تُجرى بالمجازر والمذابح القروية الخاضعة لمراقبة المكتب لا تتم وفقا للمعايير المطلوبة، حيث لا يتمكن بياطرة المكتب من القيام بإجراءات التفتيش المناسبة في ظل الظروف السيئة التي تتم فيها عمليات الذبح.

وتطرح هذه الاختلالات بحدة مسألة السلامة الصحية للحوم المهيأة في المجازر البلدية أو المذابح القروية غير المعتمدة (سواء أكانت خاضعة للمراقبة أم لا)، ومدى مطابقتها لمقتضيات القانون رقم 28.07.

وتجدر الإشارة كذلك إلى أن الجزارين بالجملة بالمذابح القروية يزودون العديد من الجزارين بالمدن، بل إن البعض منهم قد يبيع لحوم الذبيحة السرية، إذ كثيرا ما تضبط مصالح المكتب كميات كبيرة من اللحوم غير المرخصة.

ب. الحليب ومشتقاته

أحصى المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية 2.700 مركزا لجمع الحليب بالتراب الوطني منها 1.900 تابعا لتعاونيات الحليب. إلا أن ثلاثة مراكز منها فقط تتوفر على اعتماد على المستوى الصحي من المكتب.

ولا تحترم معظم مراكز جمع الحليب مقتضيات النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل (ولا سيما القانون رقم 27.08)، كما أنها لا تستجيب للشروط المحددة في المواصفة القياسية المغربية رقم "NM 08.4.50" المتعلقة "بدليل الممارسات الجيدة في مجال النظافة عند إنتاج الحليب النيئ وجمعه ونقله". أما فيما يتعلق بوحدات إنتاج الحليب، فإن عددها لا يزال غير محدد لدى المكتب كما أنه لم يتم إجراء أي إحصاء لها إلى حدود سنة 2018.

ج. منتجات الدواجن وإشكالية "الرياشات"

تعتبر السلامة الصحية لمنتجات الدواجن نقطة سوداء في هذا القطاع حيث أن عمليات المراقبة التي يقوم بها المكتب لهذه المنتجات تظل غير كافية. وحسب تقديرات المكتب فإن عمليات المراقبة التي يقوم بها لا تغطي سوى 20% من الإنتاج، في حين أن أغلب منتجات الدواجن تمر عبر القطاع غير المهيكل، مما يجعل مستوى المخاطر الصحية لهذه المنتجات على المستهلك مرتفعا. وتجدر الإشارة إلى أن عدد وحدات الإنتاج على صعيد التراب الوطني غير محدد بشكل دقيق لدى مصالح المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية.

وقد دخل القانون رقم 49.99 المتعلق بالوقاية الصحية لتربية الطيور الداجنة وبمراقبة إنتاج وتسويق منتوجاتها حيز التنفيذ في 20 أبريل 2006. وتهدف مقتضياته إلى تطوير قطاع الدواجن من خلال إعادة هيكلة أدوات الإنتاج وتحسين ظروف الإنتاج والتسويق قصد الحفاظ على الصحة العامة وتلبية حاجيات المستهلكين من المنتجات الآمنة وذات الجودة.

وفيما يخص عملية الذبح، فقد حدد هذا القانون شروط إنشاء واستغلال مجازر الدواجن، كما أن القانون منع الجمع في محل واحد بين نشاطي بيع الطيور الداجنة الحية وبيع لحومها. بالرغم من ذلك، لا تزال الدواجن الحية تُعرض للبيع في الأماكن التي تتم فيها عملية الذبح، وذلك في ظروف لا تستجيب للحد الأدنى من معايير النظافة المطلوبة، وهو ما من شأنه أن يهدد السلامة الصحية للمنتجات ويسيء إلى صورتها.

وتجدر الإشارة إلى أنه تم إحصاء حوالي 15.000 مجزرة تقليدية على صعيد التراب الوطني في عام 2018، وفقا للبيانات التي قدمها المكتب.

أما ميدانيا فقد لوحظت الاختلالات التالية:

- وجود منشآت غير ملائمة ولا تستجيب للمعايير الصحية الجاري بها العمل ولا تخضع للتفتيش الصحي البيطري؛

- استعمال معدات قديمة ولا تستجيب لمعايير النظافة الغذائية؛
- إعداد اللحوم في ظروف سيئة يمكنها أن تؤثر سلبا على السلامة الصحية للمنتج ونظافته؛
- عدم ارتداء العمال لبذلات مهنية مناسبة وعدم توفرهم على بطاقات صحية، إضافة إلى تعاملهم مع اللحوم بطريقة غير صحية؛
- عدم احترام القوانين الجاري بها العمل لبيع اللحوم المهيأة.

إلى جانب ذلك فإن معظم منظمي الحفلات وكذا المطاعم الجماعية يقومون باقتناء حاجياتهم من لحوم الدواجن من هذه المجازر التقليدية.

في ظل هذه الظروف، لا يتمكن المفتشون البيطريون التابعون للمكتب من إجراء عمليات المراقبة الصحية لهذه المذابح التقليدية وذلك لكونها ضمن القطاع غير المهيكل إضافة إلى عددها الكبير. لهذا يتوجب على السلطات المحلية (التي تمنح في بعض الأحيان رخصا لهذه المذابح التقليدية) وكذا السلطات الحكومية، إيجاد حلول لهذه الإشكالية حتى تتلاءم وضعية هذه الوحدات مع المقتضيات القانونية، إما عبر إعادة تأهيلها أو إيقاف أنشطتها إذا لزم الأمر.

ثالثا. مراقبة المدخلات الكيميائية

أضحى استعمال المدخلات الكيميائية في المجال الفلاحي من الضروريات لأجل ضمان حماية كافية ومردودية أفضل للمزروعات، وتنقسم هذه المدخلات الى فئتين: فئة المبيدات وفئة الأسمدة والمواد الداعمة للإنتاج.

➢ غياب مراقبة لمبيدات الآفات الزراعية على مستوى نقط البيع بالتقسيط

وفقا لمقتضيات المادة 13 من القانون رقم 95-42 المتعلق بمراقبة مبيدات الآفات الزراعية وتنظيم الاتجار فيها، فإن ممارسة أنشطة صنع واستيراد وبيع وعرض أو توزيع مبيدات الآفات الزراعية ولو مجانا لا يمكن أن تتم دون الحصول على رخصة مسلمة من المكتب. غير أنه، ومنذ دخول هذا القانون حيز التنفيذ في 15 ماي 1997، لم يسلم المكتب أية رخصة من أجل مزاولة إحدى الأنشطة السالفة الذكر.

كما تجدر الإشارة إلى أن قسم المدخلات الكيميائية التابع للمكتب لا يتوفر على أية معلومات تخص عدد باعة هذه المواد أو الكميات التي يتم توزيعها عن طريق هؤلاء التجار والذين يمثلون أحد أهم مسالك البيع بالنظر الى عامل قربهم من الفلاحين. وتشكل هذه الوضعية خطرا كبيرا على الصحة العامة، حيث أن هؤلاء الباعة غير المعتمدين، والمشكوك في توفرهم على الكفاءة اللازمة للاستعمال الأمثل لهذه المواد، يقدمون كذلك إرشادات للفلاحين من أجل الرفع من مردوديتهم الفلاحية.

وفي هذا الصدد، وجب التذكير بأن المادة 14 من القانون رقم 95-42 المشار إليه أعلاه تنص على مجموعة من المؤهلات المهنية الواجب توفرها في الباعة الراغبين في الحصول على الاعتمادات من أجل تسويق وبيع أحد أو عدد من مبيدات الآفات الزراعية بالتقسيط.

➢ غياب مراقبة نشاط إعادة توضيب مبيدات الآفات الزراعية

لوحظ أن نشاط إعادة توضيب مبيدات الآفات المستوردة بأحجام كبيرة على شكل عبوات صغيرة تناسب احتياجات صغار المزارعين، لا يخضع لإشراف أو مراقبة مصالح المكتب، حيث أن مزاولة هذا النشاط لا تستوجب ترخيصا من طرف المكتب ما يحول دون توفر هذا الأخير على معلومات حول الشركات التي تزاول هذا النشاط، وحول الكميات التي يتم إعادة توضيبها على المستوى الوطني.

وحسب الأرقام التي تم استقاؤها من جمعية كروب لايف ماروك Crop Life Maroc (وهي جمعية تضم 23 شركة للصحة النباتية معتمدة ومتخصصة في بيع مبيدات الآفات الزراعية، وتمثل 85% من سوق مبيعات المبيدات)، فإن ما بين 35% و45% من المبيدات المستوردة يتم إعادة توضيبها في عبوات صغيرة، مما يعطي فكرة عن حجم هذا النشاط.

ويعتبر هذا الوضع مقلقا بالنظر إلى المخاطر الكبيرة التي ينطوي عليها التعامل المباشر مع المبيدات والممارسات الاحتيالية التي قد تحدث عن طريق تعديل تركيبة المبيد بإضافة منتجات أخرى إليه، أو إعادة توضيب منتجات منتهية الصلاحية وغير ذلك.

رابعا. حماية الرصيد الحيواني

طبقا للقانون رقم 08-25، تتمثل أدوار المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية في مجال الصحة الحيوانية في:

- ضمان الحماية الصحية للرصيد الحيواني الوطني؛
- ضمان المراقبة الصحية للحيوانات على المستوى الوطني وعلى مستوى الحدود؛

- تطبيق القوانين الجاري بها العمل في مجال الشرطة الصحية البيطرية؛
- مراقبة أمراض الحيوانات.

ويمارس المكتب صلاحياته من خلال شبكة مكونة من 69 مصلحة بيطرية إقليمية تابعة لعشر مديريات جهوية.

➢ نقائص نظام اليقظة الوبائية

فيما يتعلق بالمراقبة النشطة، فقد خلص المجلس الأعلى للحسابات إلى أن المكتب يواجه صعوبات في استباق وقوع المخاطر بسبب النقص في الإمكانيات، وكذلك لعدم توفره على نظام لجمع المعلومات، يمكنه من رد فعل سريع وفعال في حالات الخطر (الإنذار المبكر). لكن المكتب، يقوم بصفة عرضية بمسوحات مصلية (enquêtes sérologiques)، لمعرفة مدى انتشار بعض الأمراض الحيوانية أو الكشف عن وجود أمراض نادرة أو ناشئة.

وتجدر الإشارة إلى أن المراقبة النشطة تتطلب توفير إمكانيات مادية مهمة لتكوين الأطر، وتأهيل المختبرات المرجعية، وشراء أدوات التشخيص، وغيرها.

عمليا، يعتمد المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية بشكل أساسي على مصالحه البيطرية الإقليمية، التي تعمل بتعاون مع الأطباء البيطريين الخواص للقيام بالمهام السالفة الذكر، خاصة فيما يتعلق بالمراقبة الوبائية والإبلاغ عن حالات الأمراض التي تعتبر قانونيا معدية.

وتتم هذه المراقبة "غير النشطة"، على مستوى مختلف مراكز التفتيش الحدودية، وأماكن تجمع الحيوانات (مزارع، أسواق، نقاط التجمع، منابع المياه، الخ)، وكذا على مستوى المذابح. وفي هذا الصدد، فمن المفترض أن يقوم الأطباء البيطريون الخواص بجزء كبير من مهام المراقبة الوبائية، وذلك من خلال زياراتهم المتكررة إلى وحدات تربية المواشي، حيث يزودون المصالح المعنية بالمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية بملاحظاتهم وبالمعلومات المتعلقة بالأمراض الوبائية المحتملة.

في هذا الصدد، يطرح التساؤل حول مدى إمكانية تعاون الأطباء البيطريين الخواص مع المصالح البيطرية للمكتب لتوفير المعلومات الوبائية، ذلك أن الأطباء البيطريين الخواص يتلقون تعويضات مالية من طرف مربي المواشي، كمقابل على خدمات الإشراف البيطري، مما قد يشكل تضاربا في المصالح.

من جهة أخرى، فقد تبين أن فعالية نظام المراقبة الوبائية ترتبط في معظم الأحيان بالعلاقة الميدانية التي تربط الأطباء البيطريين الخواص بنظرائهم التابعين للمكتب. غير أنه اتضح في العديد من الحالات، غياب الثقة بين الطرفين، بالإضافة إلى نوع من المنافسة بينهما (حيث يقوم المفتش البيطري للمكتب بالإشراف على الطبيب البيطري التابع للقطاع الخاص فيما يخص الانتداب الصحي المتعلق بالتلقيح)، الشيء الذي يؤثر سلبا على علاقة التعاون المشترك التي يجب أن تجمع هاتين الفئتين الأساسيتين في نظام المراقبة الصحية.

➢ غياب قانون خاص يؤطر مجال تربية المواشي

سجل المجلس الأعلى للحسابات مجموعة من الاختلالات تتعلق بالقوانين المطبقة على قطاع تربية المواشي (الأغنام والأبقار والماعز والإبل)، حيث إن هذا الأخير لازال يفتقر إلى قانون خاص، بخلاف قطاع الدواجن الذي يؤطره القانون رقم 99-49 المتعلق بالوقاية الصحية لتربية الطيور الداجنة ومراقبة إنتاج وتسويق منتوجاتها.

ويعتبر وجود قانون يؤطر تربية المواشي ضروريا لتنظيم القطاع وضمان التتبع من خلال تحديد المربين (عبر بطاقات المربين) والمواشي، وتحديد القواعد الصحية وظروف النقل والتسويق، وكذا لتنظيم قطاع الذبح.

وفي غياب هذا القانون، سيصعب النجاح في أي عملية لترقيم المواشي أو ضمان مراقبة وبائية فعالة لها. في هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أن الإبلاغ عن الأمراض الحيوانية المعدية ومتابعتها من قبل مختلف ممثلي السلطات العمومية لا يزال مؤطرا بالعديد من النصوص القانونية، وخاصة المراسيم الوزارية، التي تعود في غالبيتها إلى سنة 1916. وتتميز هذه النصوص بتعددها، حيث يوجد لكل مرض حيواني مرسوم خاص ينص على الإجراءات التي يجب أن يتخذها مختلف الفاعلين. ويعتبر عدم تحديث بعض المراسيم منذ فترة الحماية، إضافة إلى تعددها وعدم تجميعها في مدونة، من الأسباب التي تصعب الاطلاع عليها والعمل بها من طرف مختلف الفاعلين.

➢ غياب إطار رسمي لاتخاذ القرار في مجال التلقيح

تنص الممارسات الجيدة لمنظمة العالمية لصحة الحيوان (OIE) على وجوب الاعتماد على الحالات الوبائية المسجلة كأساس لتحديد ما إن كان ضروريا القيام بحملات التلقيح وكذا لتحديد الأمراض الوبائية التي سيتم التحصين ضدها خلال السنة، مع الأخذ بعين الاعتبار مدى تكرر ظهور الوباء على المستوى الوطني.

في هذا الصدد، يتساءل المجلس الأعلى للحسابات عن المعايير التي يعتمدها المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية وكذا الموازنات التي يقوم بها (التكاليف / الفوائد والتكاليف / الفعالية) لتحديد ما إن كان ناجعا القيام في سنة معينة بحملات للتلقيح ضد مرض وبائي معين.

وتنص معايير المنظمة العالمية لصحة الحيوان على أن تنظيم حملات التلقيح يجب أن ينبثق من استراتيجيات أكثر شمولية تتعلق بمحاربة الأمراض الحيوانية المعدية، وبالتالي، يجب على كل بلد إعلان أسباب واضحة تبرر تفعيل برامج المكافحة، في ضوء المعطيات المتعلقة بالصحة الحيوانية، وتلك المتعلقة بالصحة العامة، والسلامة الغذائية، والتنوع البيولوجي وكذا الجوانب الاجتماعية والاقتصادية. لكن لوحظ أن قرارات المكتب المتعلقة بإجراء حملات للتلقيح قد تكون في بعض الحالات غير مبررة، ذلك أنها لا تحدد بوضوح وبشكل رسمي المعايير والاعتبارات التي وجهت قرار برمجة تلك الحملات.

بالإضافة إلى ذلك، لم يتمكن المجلس الأعلى للحسابات من أن يحدد بدقة المسطرة المتبعة من قبل المكتب لاتخاذ القرارات المتعلقة باختيار برامج التلقيح المعتمدة. فاعتبارا للتأثير الاقتصادي والصحي لتلك القرارات، فإنه ينبغي أن تكون هذه الأخيرة موضوع تأطير محكم ورسمي تقوم به على سبيل المثال لجنة علمية مكونة من أخصائيين في الميدان تحسم في الاختيار بشكل جماعي، وذلك بغية الوصول إلى أفضل القرارات وتجنب تضارب المصالح.

➢ غياب استراتيجية لضمان سلامة قطيع المواشي من عدة أمراض مُعتبرة معدية قانونًا

خلص المجلس الأعلى للحسابات إلى أن عدم تمكن المغرب من القضاء على معظم الأمراض الحيوانية المعدية (MRLC)، يرجع أساسا إلى غياب رؤية بعيدة المدى بخصوص عمليات محاربة الأمراض الحيوانية إضافة إلى عدم توحيد الجهود بهذا الصدد.

تطور الحالات الوبائية

الامراض	2015		2016		2017	
	البؤر المصرح بها	عدد الحالات	البؤر المصرح بها	عدد الحالات	البؤر المصرح بها	عدد الحالات
الحمى القلاعية	6	27	-	-	-	-
طاعون المجترات الصغيرة	10	97	-	-	-	-
مرض اللسان الأزرق	526	2193	46	204	356	1658
داء الجدري عند الأغنام	40	128	5	237	12	134
الحمى الجمراوية (الفحمية)	5	5	2	3	2	2
داء الكلب	244	248	169	175	226	235
الحمى المتموجة (الإجهاض المعدي) عند الأبقار	9	93	26	478	11	104
الحمى المتموجة (الإجهاض المعدي) عند المجترات الصغيرة	-	-	2	52	-	-
داء السل عند الأبقار	-	15686	-	18097	-	18263

المصدر: المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية

ويبقى أحد الأهداف الرئيسية المتعلقة بالصحة الحيوانية هو حصول المغرب على "وضع البلد السليم" من الأمراض المعدية المحددة ("statut "indemne) والذي تمنحه المنظمة العالمية لصحة الحيوان (OIE)، حيث أن الحصول على وضع البلد السليم يعتبر شرطا أساسيا للمعاملات التجارية الخاصة بقطاع تربية المواشي خصوصا فيما يخص المبادلات التجارية على الصعيد الدولي.

وسجل المجلس بهذا الخصوص أن المكتب لم يحدد رؤية واضحة أو استراتيجية رسمية طويلة المدى تسعى إلى تحقيق سلامة قطيع المواشي من هذه الأمراض المعدية، علما أن ذلك يعتبر من المهام المسندة إلى المكتب. كما اتضح من خلال المبررات التي قدمها المكتب والمتعلقة ببرمجة حملات التلقيح، أن حصول المغرب على وضع البلد السليم من الأمراض المعدية لم يكن ضمن الأهداف التي تم تحديدها.

وتبعا لتصنيف المنظمة العالمية لصحة الحيوان (OIE) لسنة 2018، فإن المغرب لا يتوفر على وضع البلد السليم إلا بالنسبة لمرض طاعون الخيليات طبقا للتصنيفات المنجزة والمنشورة في الموقع الرسمي لهذه المنظمة.

➢ نقائص في برنامج محاربة داء السل عند الأبقار

خلال سنة 2003، وبتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتغذية والفلاحة (FAO)، تم إنجاز بحث وبائي من أجل تقدير مدى انتشار داء السل عند الأبقار واقتراح برنامج لمحاربته. ويمكن تلخيص أبرز نتائج هذا البحث فيما يلي:

- مدى انتشار داء السل عند الأبقار على مستوى وحدات التربية: من بين 2363 وحدة لتربية الأبقار التي تم الكشف عليها، تبين أن 777 منها مصابة بداء السل (تضم على الأقل بقرة مصابة بالسل)، أي بنسبة انتشار تقدر ب 33%.
- مدى انتشار داء السل لدى الأبقار: من بين 13021 بقرة تم الكشف عليها، تبين أن 2314 مصابة بداء السل أي بنسبة انتشار تقدر بـ 18%.

في ضوء نتائج هذا التحقيق، ونظرا للانتشار المرتفع لهذا المرض على المستوى الوطني وارتفاع تكلفة مكافحته تم وضع برنامج تدريجي للسيطرة على داء السل وداء الحمى المتموجة لدى الأبقار سنة 2006 بالاعتماد على تطوع المربين.

وقد هدف هذا البرنامج إلى تقليص انتشار هذين المرضين على مستوى وحدات التربية المنخرطة وتطهير وحدات تربية الأبقار المصابة، وتضمن الإجراءات التالية:

- الكشف عن هذين الداءين عن طريق استعمال "التوبركولين" وعُدة الكشف عن داء الحمى المتموجة لدى البقر؛
- ذبح الأبقار المصابة وتعويض أصحابها وفقًا للوائح الجاري بها العمل؛
- تلقيح الأبقار ضد الحمى المتموجة.

ورغم المبالغ المهمة التي يتم صرفها كل سنة من طرف السلطات الصحية منذ انطلاق برنامج محاربة داء السل على شكل تعويضات عن الذبح الصحي تصرف للمربين لتعويضهم عن الخسائر (112 مليون درهم بين سنتي 2014 و2017)، فإنه لم يتم إنجاز أي تقييم لهذا البرنامج من أجل قياس نتائجه. ويرجع آخر بحث تم القيام به حول مدى انتشار داء السل عند الأبقار إلى سنة 2003 (بتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتغذية والزراعة). وبالتالي لا تتوفر معلومات كافية حول تطور هذا المرض على المستوى الوطني ولاعن آثار البرنامج المعتمد لمحاربته.

ومن جهة أخرى، لاحظ المجلس أن هذا البرنامج، بالرغم من كلفته المرتفعة، لم يشمل سوى نسبة ضئيلة من القطيع الوطني للأبقار كما يوضح ذلك الجدول التالي:

عدد الأبقار التي تم الكشف عليها في إطار برنامج مكافحة داء السل عند الأبقار 2015-2017

السنوات	2015	2016	2017
القطيع الوطني للأبقار	3 345 020	3 238 330	**3 291 050**
عدد الأبقار التي تم الكشف عليها	17 704	15 209	**26 581**
نسبة تغطية الكشف	%0,5	%0,5	**%0,8**

المصدر: المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية

كما لوحظ أيضا عدم تسجيل انخفاض في عدد الحيوانات المصابة في وحدات التربية المنخرطة في البرنامج، وذلك بالرغم من عمليات الذبح الصحية المنجزة، بل على العكس من ذلك، يعرف هذا العدد في بعض الضيعات ارتفاعا مهما وثابتا من سنة إلى أخرى (كمثال على ذلك، في إحدى الضيعات تم تسجيل 54 حالة سنة 2015 و373 حالة سنة 2016 و760 حالة في 2017). يحدث هذا مع العلم أن من أهداف هذا البرنامج تقليص انتشار هذا المرض على مستوى وحدات التربية المنخرطة في البرنامج وكذا مكافحته عند الأبقار المصابة.

➢ نقائص في ترقيم وتتبع مسار الحيوانات

تعتبر عملية ترقيم وتتبع القطيع في المغرب من الاختصاصات الرئيسية للمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية، حيث تنص المادة الثانية من القانون القاضي بإحداث المكتب على مسؤوليته عن "الإذن لاستغلاليات تربية المواشي و/أو تسجيلها"، غير أن تربية الأبقار لا تخضع لحد الساعة لأي شكل من أشكال الإذن أو التسجيل.

وقد شرع المكتب مع ذلك ابتداء من فبراير 2015 في ترقيم الأبقار والإبل في إطار النظام الوطني لترقيم وتتبع مسار الحيوانات (SNIT)، معتمدا في ذلك على اتفاقية وقعها مع الهيئة الوطنية للأطباء البيطريين.

وفي هذا الإطار، تم تكليف البياطرة الخواص المعتَمدين، تحت إشراف المصالح البيطرية الإقليمية للمكتب، بترقيم قطيع الأبقار في جميع أنحاء التراب الوطني في إطار حملة وطنية للترقيم وذلك بمقابل مادي محدد وفقا للأسعار المنصوص عليها في النصوص التنظيمية.

ويظهر حصر النفقات المنجزة في إطار النظام الوطني لترقيم وتتبع مسار القطيع إلى غاية سنة 2017 تكلفة إجمالية تتجاوز 148 مليون درهم، دون احتساب بدل الأتعاب المصروفة لفائدة البياطرة الخواص المكلفين بالترقيم والنفقات المتعلقة بمشاركة الأطباء البيطريين والتقنيين التابعين للمكتب. ورغم كلفته الجد مرتفعة، فقد واجه هذا النظام صعوبات كبيرة في تنفيذه.

ويوضح الجدول أسفله أعداد رؤوس الماشية التي تم ترقيمها استنادا إلى بيانات النظام المعلوماتي الخاص بترقيم وتتبع مسار الحيوانات:

أعداد رؤوس الأبقار التي تم ترقيمها بين 2015 و2017 (SNIT)

	2015	2016	2017
قطيع الأبقار الوطني (حسب تقدير وزارة الفلاحة)	3 345 020	3 238 330	**3 291050**
أعداد رؤوس الأبقار المرقمة حسب المكتب	3 378 599	4 094 444	**4 477 661**

المصدر: وزارة الفلاحة والمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية

وقد لوحظ أن عدد الرؤوس المرقمة وفقاً للمكتب، يتجاوز العدد الإجمالي للقطيع الوطني حسب معطيات وزارة الفلاحة المتعلقة بالسنوات الواردة أعلاه. وفي هذا الصدد، من المهم الإشارة إلى أن دقة وجدوى قاعدة البيانات الخاصة بالقطيع المرقم تعتمد أساسا على شمولية وصحة المعلومات التي يتم إدخالها (المواليد الجدد) وتلك التي يتم شطبها من النظام (عمليات الذبح)، إلا أن الملاحظ هو أن تحديث النظام لا يتم بطريقة جيدة.

بالإضافة إلى ذلك، يشتكي البياطرة الخواص المكلّفون بمختلف عمليات التلقيح من صعوبة إدخال البيانات المتعلقة بالأبقار الملقحة بشكل فوري، وذلك نظرا لتعقيد الواجهات المستخدمة في النظام المعلوماتي المخصصة لهذا الشأن.

وتحد هذه النواقص بشكل كبير من إمكانية استغلال بيانات النظام المعلوماتي لمراقبة وتتبع مسار الحيوانات، ويُعزى ذلك إلى عيوب في التخطيط تمثلت أساسا في كون السلطات شرعت في تسجيل الحيوانات دون تحديد وجرد مسبق لمربي الماشية وضيعاتهم. كما يشكل عدم تسجيل استغلاليات تربية الأبقار تقصيرا مهما من قِبل المكتب في الاختصاصات الموكولة له بموجب القانون 25.08 المذكور أعلاه.

كما تبين كذلك أن برنامج الترقيم عرف منذ انطلاقته نقصا في الانخراط الفعلي لشركاء المكتب، خاصة القطاعات الوزارية والجماعات المحلية ومهنيي القطاع.

وفي ظل ضعف التنظيم الذي يعرفه قطاع الذبح، لا يمكن تحميل المكتب وحده مسؤولية إنجاح نظام الترقيم وتتبع المسار، وذلك نظرا للتحديات التي يواجهها القطاع والمتمثلة في ضعف انخراط الجماعات المحلية وانتشار المذابح القروية الغير خاضعة للمراقبة وغياب مراقبة تحركات الحيوانات نتيجة لعدم فعالية آليات المراقبة على الطرق، وكذا عدم انخراط المهنيين الذين غالبا ما يترددون في دفع ثمن الحلقات الالكترونية الخاصة بحيواناتهم.

بناء على ما سبق، يوصي المجلس الأعلى للحسابات المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية، ومن خلاله السلطات العمومية المعنية، بما يلي:

- **إعادة النظر في حكامة المكتب من أجل تعزيز مصداقيته لدى المواطن والشركاء الآخرين من خلال ضمان استقلالية أكبر عن السلطة السياسية؛**
- **توفير الموارد البشرية والمالية والتجهيزات الكافية للمكتب من أجل ممارسة كامل اختصاصاته وأداء واجباته القانونية وذلك بموجب برنامج تعاقدي مع الدولة؛**
- **تسريع إنشاء منظومة لتقييم المخاطر الصحية على أسس علمية تجعل المكتب قادرا على رصد المخاطر وتقييم احتمالات التعرض لها لأجل اتخاذ قرارات استراتيجية مبنية على أسس سليمة؛**
- **تعزيز الرقابة على المدخلات الكيميائية وخاصة المبيدات المستعملة في الزراعة من خلال التحكم في قنوات توزيعها ومراقبة استخدامها وكذا مراقبة بقاياها في المنتجات النباتية (لا سيما الخضر والفواكه والأعشاب العطرية)؛**

- **سد الفراغ القانوني القائم بخصوص الأغذية المعدلة وراثيا (OGM) والحرص على التطبيق الصارم للقوانين التي يتم اعتمادها في هذا المجال؛**
- **تطبيق كافة التدابير اللازمة لضمان تتبع السلسلة الغذائية وذلك عبر وضع استراتيجية وطنية للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية قائمة على تنسيق عمل جميع الجهات المكلفة بالمراقبة؛**
- **وضع سياسة إرادية معتمدة على استراتيجية طويلة الأمد للقضاء على بعض الأمراض الحيوانية المعدية كجدري الأغنام وسل الأبقار. هذه الاستراتيجية يجب أن تجمع بين حملات التلقيح ومراقبة تنقلات الحيوانات بواسطة نظام فعال لترقيمها وتتبع مسارها وكذا تكثيف المراقبة على مستوى الحدود مع الدول المجاورة تحسبا لدخول قطعان من الماشية بطريقة سرية؛**
- **مراجعة برنامج محاربة داء السل عند الأبقار على وجه الخصوص لجعله أكثر فعالية من خلال تشجيع صغار الفلاحين على الانخراط فيه، والرفع من عدد الأبقار التي يتم فحصها، مع الحرص على ضبط أكبر للمساطر المتبعة لتعويض المربين عن الذبيحة الصحية. كما يجب أن يخضع هذا البرنامج لتقييم منتظم لقياس مدى بلوغه النتائج المرجوة؛**
- **تعزيز المراقبة على قطاع الدواجن وذلك عبر الرفع من عدد مهمات تفتيش ومراقبة وحدات تربية الطيور الداجنة المرخص لها وكذا محاربة انتشار الضيعات التي تعمل بطرق عشوائية نظرا للمخاطر الصحية التي تنطوي عليها.**

II. جواب المدير العام للمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية

(نص مقتضب)

قبل تقديم الردود على ملاحظات المجلس الأعلى للحسابات، من المهم الوقوف عند نقطة أساسية ألا وهي أن مهمة الافتحاص لم تكن منحصرة على تسيير المكتب بل تعدته للسياسة العمومية في مجال السلامة الصحية. هذه الأخيرة تشمل متدخلين آخرين في عملية المراقبة غير المكتب.

ووجب التنبيه أيضا إلى أن مجموعة من الملاحظات لا تدخل في أي حال من الأحوال ضمن تدبير المكتب ولا ضمن اختصاصه خاصة في أعلى السلسلة الغذائية، مثل المجازر وأسواق الجملة والرياشات والمطاعم الجماعية.

أولا. التموقع المؤسساتي والسياسة العمومية المرتبطة بالسلامة الصحية للمنتجات الغذائية

➢ استقلال المكتب عن سلطة الوصاية

المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية مؤسسة عمومية، أنشأت بموجب القانون 08-25 ومتمتعة بالشخصية المعنوية والاستقلالي المالي. وتمارس لحساب الدولة الاختصاصات المتعلقة بحماية صحة المستهلك والحفاظ على صحة الحيوانات والنباتات، كما يقوم المكتب بتنزيل السياسة الحكومية في مجال السلامة الصحية.

يتوفر مراقبو المكتب على مستوى عال من الخبرة العلمية وهم محلفون ومؤهلون لتطبيق القوانين الجاري بها العمل، حيث يلتزم هؤلاء المراقبون باحترام المبادئ الأساسية للاستقلالية والنزاهة كما تحددها بعض المنظمات الدولية المتخصصة.

وتمثل استقلالية المكتب فيما يلي:

- إشراك جهات وزارية اخرى مثل الصحة والداخلية في إطار اللجان المحلية ولجن أخرى مثل لجنة ترخيص الأدوية البيطرية والمبيدات؛
- تنظيم داخلي يفصل بين تدبير المخاطر وتقييمها؛
- ترسنة قانونية لتسئيل مفتشي ومراقبي المكتب؛
- التنسيق مع المهنيين من خلال اللجنة الاستشارية التي تضم جميع المهنيين وممثلي الوزارات المعنية.

علاوة على ذلك، فإن مجموعة من الدول تعتمد نظام للوصاية مماثل لهذا المطبق على المكتب:

- **ألمانيا**: المكتب الاتحادي لحماية المستهلك وسلامة الأغذية (BVLخاضعة لوصاية وزارة الفلاحة؛
- **بلجيكا**: الوكالة الفيدرالية لسلامة الأغذية (AFSCAخاضعة لوصاية وزارة الفلاحة؛
- **الأرجنتين**: المصلحة الوطنية للصحة وجودة المنتجات الفلاحية (SENASA) خاضعة لوصاية كتابة للزراعة الغذائية.

➢ مسؤولية المكتب اتجاه السياسة العمومية في مجال السلامة الصحية

جدير بالذكر أن التوجهات الكبرى للسياسة العمومية في مجال السلامة الصحية للسلسلة الغذائية يتم إقرارها من طرف الحكومة وتضمينها في التصريح الحكومي، ويقوم المكتب بتنفيذها تماشيا مع مقتضيات القانون 08-25.

لقد حرصت السلطات العمومية من خلال إصلاح نظام مراقبة السلامة الصحية للمنتجات الغذائية على أن توفر مراقبة للمنتجات على طول السلسة الغذائية، فضلا عن إرساء الثقة مع المستهلك وتقوية تنافسية المهنيين وطنيا وتحميلهم المسؤولية بشكل أكبر. لكن وفي مقابل ذلك، احتفظت الجهات الوزارية المكلفة بمراقبة المنتجات الغذائية خاصة الصحة والداخلية بنفس المهام فيما يخص مجال السياسة العمومية المتعلقة بالسلامة الصحية للسلسلة الغذائية، حيث ماتزال تتدخل على مستوى أسفل السلسلة الغذائية.

ورغم المجهودات الكبيرة التي يقوم بها المكتب في أعلى السلسلة الغذائية لضمان مراقبة جودة المنتجات الأولية (الصحة الحيوانية، الصحة النباتية، الاعتماد، المدخلات...)، فإنه على المستوى أسفل السلسلة الغذائية، خاصة التسويق، يواجه عمل المكتب بمجموعة من المعيقات نذكر منها:

- إن مسؤولية المراقبة المشتركة مع مجموعة من الجهات وعلى مستويات متعددة وبمقاربات مختلفة تخلق تداخلا في الاختصاصات. فوزارة الصحة تتدخل عبر مديرية الأوبئة ومكافحة الأمراض لتتبع الأوبئة والتصريح بالتسممات الغذائية الجماعية والأمراض التي لها علاقة بالتغذية. كما أن وزارة الداخلية تتدخل على المستوى المحلي عبر المكاتب الصحية بالعمالات، وأقسام الشؤون الاقتصادية

والاجتماعية، علاوة على تدخل الجماعات المحلية على مستوى نقط البيع والمطاعم الجماعية؛ مع العلم أن الاعتماد أو الترخيص الصحي لنقط البيع والمطاعم الجماعية لا يجب أن يمنح من طرف الجهات المعنية إلا على أساس تقرير للجنة مختلطة يضم الرأي الصحي للمكتب، إلا أنه لا يتم أخذ رأيه دائما بعين الاعتبار.

- عدم توفر المكتب على السلطة الجزرية، ومنها على الخصوص العقوبات الإدارية كإغلاق المنشآت والمستودعات غير المطابقة لمقتضيات القانون 07-28. وقد تم اقتراح تتميم وتغيير القانون المؤسس للمكتب لتجاوز هذا الإشكال.
- عدم احترام مجازر اللحوم البيضاء والحمراء ووحدات ذبح الدواجن "الرياشات" لمقتضيات القانون 07-28 مما يمنع المكتب من القيام بمهامه المرتبطة بالمراقبة الصحية وسلامة المنتجات الغذائية طبقا للقوانين الجاري بها العمل.
- عدم احترام الجماعات المحلية للشروط المفروضة من طرف القانون رقم 07-28 والتي تنص على إلزامية الرأي القبلي للمكتب فيما يخص الحصول على رخص استغلال الرياشات، والمحلبات، والمجازر، والمسالخ البلدية، ونقط البيع بالتقسيط، والمطاعم الجماعية.
- انتشار القطاع غير المهيكل لتسويق لمنتجات الغذائية.
- تهريب الحيوانات والأدوية البيطرية، والمبيدات والمواد الغذائية. وفي هذا الصدد، لا يتوانى المكتب عن إخبار الجهات المعنية بخطورة استمرار مثل هذه الممارسات على صحة النباتات والحيوانات، وكذا المستهلك.

ولهذا، فإن تداخل الاختصاصات يعيق تحقيق الأهداف المتوخاة التي من أجلها تم خلق المكتب لإصلاح المنظومة الوطنية للمراقبة الصحية للمنتجات الغذائية وضمان فعالية عمليات المراقبة والتفتيش.

➢ نقص الموارد المالية والبشرية

يعاني المكتب منذ تأسيسه من مشكل الخصاص في الموارد البشرية بالنظر لحجم وتعدد المهام الموكولة له. وقد تم تسجيل انخفاض هذه الموارد بنسبة 26% في الفترة ما بين 2010 و2018. وفي هذا السياق، وارتباطا بنسبة التأطير وقياسا على مجموعة من الدول التي تتوفر على نفس مستوى التنمية بالمغرب، فقد تم تحديد احتياجات المكتب من الموارد البشرية بـ 1900 مستخدم.

وعلاوة على ذلك ورغم قيام المكتب بمجهودات جبارة على مجموع التراب الوطني من خلال التأطير والمراقبة الصحية على طول السلسلة الغذائية، فإن عدة أقاليم تبقى غير متوفرة على الموارد البشرية الكافية.

➢ منظومة تقييم المخاطر الصحية والصحة النباتية

منذ 2015، وبناء على توصيات هيئات دولية مختصة (المنظمة العالمية للصحة الحيوانية، ومنظمة الصحة العالمي...)، التي تثمن اعتماد تقييم المخاطر في أي نظام للسلامة الصحية، أنشأ المكتب مديرية تعنى بتقييم المخاطر الصحية والصحة النباتية. حاليا مجموعة من عمليات المراقبة أصبحت تنبني على معطيات علمية، وذلك من أجل تقييم مستوى تعرض المستهلك لمخاطر صحية، حيث أن برامج المراقبة أصبحت تستهدف المنتجات العالية الخطورة انطلاقا على اختيار عينات معقلنة.

وفضلا عن عملية تقييم ورصد المخاطر التي تقوم بها المديرية، يتم القيام بدراسات بناء على إحالات من المديريات التقنية للمكتب، حيث قامت هذه المديرية بالإشراف على مجموعة من الدراسات في مجال تقييم المخاطر الصحية والصحة النباتية.

لذا، أصبح من الواجب تقوية هذه المديرية بالموارد البشرية وبخبرات علمية لرفع التحدي في مجال السلامة الصحية والصحة النباتية.

ثانيا. المراقبة الصحية للمنتجات الغذائية

➢ النظام الحالي للاعتماد والتراخيص الصحية

تم اقتراح مشروع تعديل القانون 08-27 للأمانة العامة للحكومة. ويهدف هذا التعديل إلى تجاوز بعض الصعوبات التي تطرح أمام تطبيق بعض مقتضيات الاعتماد والترخيص الصحي. وستشمل هذه الأحكام الخاصة المؤسسات الصغيرة والتعاونيات.

➢ **الحفاظ على الاعتماد الصحي للمنشآت على الرغم من عدم احترامها للشروط الخاصة المتضمنة في دفتر التحملات**

إن عدم المطابقة يتم تصنيفها من طرف المراقبين إلى 4 درجات من الخطورة حسب المساطر التي تصف الخطوات المختلفة التي يجب إتباعها من قبل المفتشين (...):

- مخالفات بسيطة؛
- مخالفات رئيسية؛
- مخالفات خطيرة؛
- مخالفات جد خطيرة (خطر مباشر على الصحة العامة).

إن نظام المخالفات يطبق على جميع المنشآت بما فيها مؤسسات الصيد التي تتعمد نفس الإجراءات. وعند وقوف المراقب على مخالفة واحدة تصنف في خانة المخالفات الجد خطيرة، يتم على الفور تعليق الاعتماد أو الترخيص.

بالنسبة للاختلالات الأخرى فيتم وضع جدول زمني لتنفيذ التدابير التصحيحية من قبل المهنيين. وفي نهاية الفترة المحددة، يقوم المفتش بزيارة للتحقق من تجاوزها. علاوة على أنه يتم وضع إجراءات أخرى من طرف مراقبي المكتب، مثل تعزيز المراقبة التحليلية على المنتجات أو تعليق نظام المراقبة التحليلي الرسمي الذي تتوفر عليه المؤسسة.

وتجدر الإشارة إلى أن النظام الوطني للمراقبة الصحية على المنتجات السمكية يخضع للافتحاص منذ عام 1993 وبطريقة منتظمة من قبل السلطات الصحية في البلدان الشريكة (الاتحاد الأوروبي وروسيا وكندا والصين). وتعد هذه الأخيرة تقارير إيجابية، حيث تعتبره معادلا لأنظمة المراقبة في هذه البلدان.

كما تجب الإشارة ان مسطرة إجرائية جديدة هي في طور الإنجاز تأخذ بعين الاعتبار خصائص بعض الوحدات الإنتاجية من اجل تسهيل عمليات تسليم الرخص او الاعتماد الصحي.

➢ **مراقبة المطاعم الجماعية**

للإشارة فإن منح رخص استغلال المطاعم الجماعية يتم من طرف الجماعات المحلية بدون الاعتماد على الرأي الصحي للمكتب كما تنص على ذلك القوانين. وتقتصر تدخلات المكتب في إطار اللجان المختلطة المشكلة والموضوعة تحت سلطة السادة العمال. كما يتم تعزيز هذه المراقبة خلال فصل الصيف وفي شهر رمضان المبارك. وعند الوقوف على مخالفات لا يتوفر المكتب على الصلاحيات الضرورة لوقف وإلغاء استغلالها، حيث أن السلطات المحلية هي من لها الصلاحية في اتحاذ هذا القرار.

تجدر الإشارة أن مشروع قرار مشترك لوزير الفلاحة ووزير الداخلية في طور الإنجاز وسيمكن من ملائمة منح الرخص الصحية للمطاعم الجماعية ومحلات البيع بالتقسيط مع التدابير المنصوص عليها في القانون 28.07.

➢ **مراقبة المنتجات التي تتوي على مواد معدلة جينيا**

تجدر الإشارة أنه على المستوى الدولي، لا يوجد توافق في الآراء بشأن المخاطر المحتملة للمنتجات المشتقة من الكائنات المعدلة وراثيًا أو المحتوية على صحة المستهلك.

على الصعيد الوطني، تم إرسال سنة 1999 مذكرة من وزارة الفلاحة إلى مصالح المراقبة الحدودية تطلب منها حظر إدخال المنتجات الغذائية والمستحضرات المحتوية على المواد معدلة جينيا الى السوق الوطني؛ وقد تم اتخاذ هذه التدابير في إطار تطبيق المبدأ الاحترازي المتمثل في عدم السماح بتسويق المواد معدلة جينيا حتى يتم إثبات عدم وجود آثار ضارة على صحة الإنسان.

لا تزال هذه المذكرة سارية المفعول ويسهر المكتب على تطبيقها الصارم على كل المنتجات الغذائية المخصصة للاستهلاك البشري والبذور المستوردة.

وتبقى التدابير المتخذة بشأن هذا الموضوع هي على التالي:

- فيما يتعلق باستيراد البذور والشتلات، لا يتم قبولها عند الاستيراد إلا إذا كانت مصحوبة بشهادة تأكد أنها غير معدلة جينيا وصادرة عن السلطة المختصة في بلد المنشأ؛
- بالنسبة للمواد الغذائية والمواد المعدة لتغذية الحيوانات فإنه إذا كانت العنونة تشير إلى ان المنتوج غير معدل جينيا فإنه يجب ان يكون مصحوبا بشهادة تثبت ذلك أما أذا لم تشير العنونة إلى ذلك فإنه لا يتم طلب أي شيء.

➢ وسائل إتلاف المحجوزات بالمجازر البلدية

لا تتوفر المجازر غير المعتمدة على المعدات والبنيات التحتية اللازمة لإتلاف اللحوم غير الصالحة للاستهلاك. إن مسؤولية تدبير المعدات وتسيير المجازر توجد على عاتق السلطات المحلية. أمام هذا الوضع تصبح مهمة المفتشين البيطريين صعبة عند عملية إتلاف اللحوم والأحشاء. وقد طالب المكتب من السلطات المحلية لمرات عدة تحسين وضعية المجازر حتى تستجيب للشروط المنصوص عليها في التشريعات الجاري بها العمل.

➢ مراقبة بقايا المبيدات في الفواكه والخضروات الموجهة للسوق المحلية

وضعت إدارة المكتب ملف المبيدات ضمن الملفات الاستراتيجية بالنظر للخطورة التي تشكلها بقايا المبيدات على صحة الإنسان. ومنذ سنة 2011، وفي إطار برنامج العمل، يقوم المكتب بمختلف جهات المملكة بتنزيل برامج المراقبة والرصد لبقايا المبيدات بالخضروات والفواكه سواء على مستوى أسواق الجملة أو وحدات التوضيب والأسواق الكبرى. ومع ذلك، فإن هذه المراقبة تظل رهينة بضمان تتبع مسار المنتوج على طول السلسلة الغذائية، على اعتبار أن تتبع وتحديد هوية الشخص المسؤول عن الاختلال تعتبر ضرورية حتى تفرض عليه العقوبات اللازمة ولضمان عدم تكرار هذه الاختلالات.

ومن جهة أخرى وتبعا لحالات عدم المطابقة التي رصدت بقطاع انتاج النعناع، فإن المكتب راسل السلطات الإدارية لاتخاذ التدابير في حق المخالفين وسيتم متابعتهم قضائيا لاستعمالهم مبيدات غير مرخص استعمالها في النعناع؛ وسيتم اتباع نفس الإجراءات بخصوص سلاسل أخرى لتمكين المستهلك من الحصول على منتوج سليم.

➢ المراقبة الصحية على مستوى سوق الجملة للفواكه والخضر

على الرغم من أن الجماعات المحلية هي من تقوم بتسيير هذه الأسواق، فضلا على أن تنظيمها الحالي لا يضمن إمكانية تتبع مسار المنتجات المعروضة للبيع، فإن المكتب يقوم بوضع برنامج مراقبة يعتمد على أخذ عينات على مستوى المزرعة وأسواق الجملة، بهدف تقييم خطورة تعرض المستهلك لبقايا المبيدات. كما يقوم المكتب بتنظيم حملات تحسيسية لفائدة البائعين والمهنيين بسوق الجملة عن طريق توزيع مطويات حول الشروط الصحية لتسويق الحضر والفواكه.

ومن أجل التغلب على مشكل تتبع المسار، قام المكتب ابتداء من 2018 بوضع برنامج للرصد والمراقبة الصحية للمنتجات الغذائية الأولية بالاستغلاليات، حيث تمت مباشرة هذا البرنامج بمزارع النعناع بالمناطق الأكثر إنتاجية. وأظهرت التحليلات التي خضعت لها عينات من النعناع، عدم مطابقتها للمعايير والنسب المسوح بها واستعمال منتجات مبيدات غير مرخصة على زراعة النعناع. وبناء هذه النتائج، تم تحرير محاضر المخالفات وإرسالها إلى النيابة العامة. وسيتم مواصلة هذا المخطط إلى حين تقويم الوضعية. وسيتم اتباع نفس الإجراءات بخصوص سلاسل أخرى لتمكين المستهلك من الحصول على منتوج سليم.

➢ تقوية الأغذية الأكثر الاستهلاك من طرف المطاحن الصناعية وشركات تصنيع ملح الطعام.

إن أغلب الملاحظات بخصوص الخروقات مرتبطة بتقوية الحديد الملاحظات الموجودة في المطاحن الصناعية تتعلق بتقوية الحديد. في الواقع، واجهت المطاحن في الفترة الأخيرة مشكل عدم توفر مركبات تقوية الدقيق بريمكس بالسوق الدولي.

ولتجاوز هذا الإشكال تم وضع مقترح مرسوم يتعلق بمراقبة المطاحن لدى الأمانة العامة للحكومة. وذلك بعدما وافقت وزارة الصحة على التركيبة الجديدة للبريمكس التي تم اقتراح تعديلها من طرف المكتب.

➢ الامتثال للتشريعات الصحية من قبل بعض محلات التجارية العصرية (GMS)

تخضع هذه الأماكن إلى نفس المراقبة كغيرها من المؤسسات التي تخضع لمراقبة مصالح المكتب في احترام تام للضوابط القانونية. ويعتزم المكتب تعزيز المراقبة بهذه المحلات بعد صدور نص جديد حول عنونة المنتجات المستوردة أو المصنعة محليا.

➢ السياسة الوطنية لتأهيل قطاع المجازر

بالنظر للوضعية المتهالكة والمتردية لأغلب المجازر البلدية فهي لا تتوفر على الظروف التي تضمن القيام بالمراقبة كما ينص عليها القانون. ولا يمكن للمكتب منحها الاعتماد.

إن تجهيزات ومعدات المجازر تدخل في خانة مسؤوليات الجماعات المحلية، ولا يمكن للمكتب إلا القيام بتعليق التفتيش الصحي ولا يمكن له إغلاق هذه المجازر.

وفي إطار تقييم قام به المكتب، تم وضع برنامج لتعليق التفتيش وسيهم عمالات مكناس والجديدة وبني ملال التي تتوفر على مجازر معتمدة يمكنها تزويد ساكنة هذه المناطق باللحوم. وقد تم فعلا مراسلة الجماعات المعنية باتخاذ الإجراءات اللازمة في أفق تعليق التفتيش البيطري بالمجاز التي لا تستجيب لمعايير السلامة الصحية.

➢ **مراقبة المجازر البلدية والقروية**

لا تتوفر أغلب المجازر البلدية والقروية على الاعتماد الصحي للمكتب ولا على البنيات ولا المعدات اللازمة للقيام بتفتيش صحي وفقا للقوانين الجاري بها العمل. ويطالب المكتب بشكل متسمر من السلطات المحلية بتأهيل وتجهيز هذه المجازر. وتمثل هذه الوضعية عائقا رئيسا للمفتشين البياطرة للمكتب.

➢ **الدواجن وإشكالية الرياشات**

هذه الأماكن ترخص من طرف الجماعات دون الحصول على الرأي الصحي للمكتب، بالرغم من أن القانون ينص على أن منح مثل هذه التراخيص يتم على أساس تقرير للجنة مختلطة يضم الرأي الصحي للمكتب؛ لكن ورغم إلزامية هذا الإجراء إلا أنه لا يتم أخذه بعين الاعتبار. وحاليا قام المكتب بوضع دفتر تحملات لتأهيل الرياشات أو تحويلها إلى نقاط بيع لحوم الدواجن المتأتية من المجازر المعتمدة. وفي هذا الصدد تم توقيع دورية وزارية مشتركة تتمحور حول النقط التالية:

- تعزيز مراقبة دخول الشاحنات إلى أسواق الدواجن بالجملة (اجبارية الترخيص الصحي للشاحنات، الحصول على إذن بمرافقة الدواجن، الخ)؛
- توقف الجماعات المحلية عن منح رخص الرياشات؛
- تحويل الرياشات إلى نقاط بيع الموجهة للاستهلاك المنزلي أو بيع لحوم الدواجن المتأتية من المؤسسات المعتمدة؛
- وضع برنامج للمواكبة (الدعم المالي، تواصل، دعم الفدرالية البيمهنية للدواجن، الخ.)؛
- تعزيز المراقبة بالمطاعم الجماعية وتطبيق القوانين خصوصا الزامها بالتزود بالحوم المتأتية من مجازر معتمدة من طرف المكتب.

ثالثا. مراقبة المدخلات الكيميائية

➢ **مراقبة محلات ببيع المبيدات الزراعية بالتقسيط**

لم يمنح المكتب أي ترخيص لأماكن بيع المبيدات الزراعية بالتقسيط لعدم توفرها على الشروط القانونية، فضلا على عدم سلامة المحلات وعدم توفر البائعين على الكفاءة اللازمة. وحاليا هذه الأماكن حاصلة على الترخيص من طرف الجماعات دون رأي المكتب.

فيما يتعلق بمراقبة توزيع المبيدات الزراعية، تم اتخاذ مجموعة من التدابير في عام 2018 مثل اعتماد مسطرة مراقبة ملائمة لهذا النشاط وكذا تدريب مفتشي المكتب حول هذه الإجراءات. إضافة إلى ذلك، فإن عملية إحصاء الموزعين في طور الانتهاء وسوف يتم تسجيلهم ونشرهم على الموقع الالكتروني للمكتب. كما ان الشركات المرخصة لاستيراد المبيدات الزراعية سوف يكون لها الحق في البيع فقط لبائعين والموزعين المعتمدين.

كما تم اقتراح مشروع قانون رقم 34-18 الخاص بالمبيدات الزراعية وهو في طور المصادقة عليه. ويضم المشروع معايير جديدة للحصول على الاعتماد مماثلة بتلك المطبقة بالدول الأوربية، مع فرض مبدأ الشهادة الفردية التي تثبت مؤهلات العاملين والكتيب المرجعي لطريقة تدبير إعادة البيع في مجال السلامة وصحة المحلات.

➢ **مراقبة اعادة توضيب المبيدات الزراعية**

بما أن إعادة توضيب المبيدات الزراعية غير منصوص عليها في القانون 95-42، فقد تم اقتراح إدراجه في مقتضيات القانون 34-18. ويحدد هذ المشروع شروط توضيب المبيدات وكيفية مراقبتها. كما ان المكتب يهيئ مسطرة إجرائية للمراقبة المستمرة لهذا القطاع.

رابعا. حماية الرصيد الحيواني

➢ **نظام اليقظة الوبائية**

يتوفر المكتب، منذ سنوات، على نظام لرصد ومراقبة الحالة الابديميولوجية معترف به من خلال الوضعية الصحية المقدمة للمغرب من طرف المنظمة العالمية للصحة الحيوانية (OIE). وهكذا، تم وضع عدة مستويات للرصد موزعة على الشكل التالي:

- **المراقبة الوبائية "غير النشطة"**: وهي مراقبة مستمرة للحالة الصحية للقطيع تقوم بها المصالح البيطرية الإقليمية والأطباء البياطرة الخواص؛
- **المراقبة النشطة**: تتم عن طريق القيام بتقصيات مصلية محددة في الزمن (.....).

- تم القيام بمجموعة من التقصيات الوبائية المصلية لمراقبة بعض الأمراض الحيوانية كطاعون الخيليات (2006،2012،2014،2016) والحمى القلاعية (2003، 2009،2014،2015،2017)، طاعون المجترات الصغيرة (2008،2009،2012،2014) وحمى الوادي المتصدع (2011)، و الحمى المالطية (2011) ومرض اللسان الأزرق (2006) أو السل لدى الأبقار(2004/2003).
- وضع وتتبع "حيوانات الرصد" بعدة مناطق على الصعيد الوطني من اجل رصد مبكر محتمل لبعض الامراض الحيوانية كطاعون الخيليات.

وبفضل هذا النظام وتعبئة المصالح المعنية بالمكتب وبتعاون مع باقي القطاعات (السلطات المحلية، الدرك الملكي...)، يقوم المكتب بيقظة صحية دائمة بهدف الكشف المبكر عن دخول اية حالة مرضية وكذا اتخاذ الإجراءات الصحية اللازمة بالسرعة المطلوبة.

وكمثال حي، فإن ظهور مرض الحمى القلاعية التي أصابت الأبقار سنة 2019، أبان عن مدى فعالية النظام الوطني لليقظة الصحية وكذا تدخلات المكتب، مما مكن من تدبير سريع للمرض بفضل مجموعة من اجراءات المراقبة ومحاربة هذا المرض.

➢ التعاون ودرجة التنسيق بين الأطباء البياطرة الخواص والأطباء البياطرة التابعين للمكتب

- إن ممارسة الطب والجراحة والصيدلية والطب البيطري الخاص مقنن بالمغرب بفضل القانون 21-08 ونصوصه التطبيقية. كما أن كل طبيب بيطري خاص يجب أن يتوفر على رخصة **"انتداب صحي"** حتى يتمكن من المشاركة في حملات محاربة الأمراض المعدية.
- الطبيب البيطري ملزم بحكم المادة 3 من الظهير المؤرخ في 19 شتنبر 1977 بالتصريح بأي مرض معد للسلطة المؤهلة. وفي حال عدم التصريح بالأمراض فإنه يتم تطبيق العقوبات المنصوص عليها في القانون. وتجدر الإشارة الى ان التصريح بمرض معدي للمصلحة البيطرية المحلية تعتمد على حالة مشتبهة تمت معاينتها اما من طرف الطبيب البيطري الخاص او مربي الماشية نفسه او بواسطة السلطة المحلية وذلك طبقا للقانون الجاري به العمل.
- بالإضافة إلى ذلك، فإن القانون 21-08 ومرسوم تنفيذه (خاصة المادتين 6 و7)، يلزم كل طبيب بيطري حاصل على "انتداب صحي" بإبلاغ المفتش البيطري للمكتب بالمنطقة التي يمارس بها عن مختلف حالات الأمراض المعدية. ويكمن للمكتب سحب أو تعليق الاعتماد الصحي لطبيب بيطري خاص منتدب بقرار من وزير الفلاحة.
- كما أن الأطباء البياطرة الخواص بالمغرب، وعلى غرار ما هو جاري به العمل في دول أخرى (أوروبا، دول المغرب العربي...)، يقومون بالتأطير الصحي للضيعات وفي نفس الوقت يقومون بالمراقبة والتصريح بالأمراض المعدية في حالة معينتها.
- يتم العمل بنظام المراقبة والتصريح بالأمراض المعدية بالمغرب منذ عدة سنوات، ومكن في عدة مناسبات من الكشف المبكر لمجموعة من الأمراض المعدية على أصناف مختلفة من الحيوانات. (...)
- المفتش البيطري للمكتب ملزم باحترام مبادئ الحياد والاستقلال والنزاهة، بغض النظر عن أي علاقة شخصية يمكن أن تربطه بمحيطه المهني.
- منذ خوصصة التأطير الصحي ومزاولة الطب البيطري الخاص خلال الثمانيات، والتعاون قائم باستمرار بين البياطرة الخواص والمكتب، مما ساهم في انتشار الأطباء البياطرة الخواص في مختلف جهات المملكة وجعلهم قريبين من المربين للقيام بمهام التأطير الصحي ومراقبة الامراض والمشاركة المكثفة في حملات التلقيح التي تنظمها المكتب. وهو الأمر الذي انعكس إيجابيا على الوضعية الصحية للقطيع الوطني والسيطرة على اهم الأمراض المعدية كالحمى القلاعية التي تتوفر بلادنا على برنامج مراقبة رسمي معتمد من طرف المنظمة العالمية للصحة الحيوانية (OIE) أو طاعون الخيليات الذي التي تم القضاء عليها نهائيا بحيث تتوفر بلادنا على وضعية بلد خال رسميا من هذا المرض مسلمة من طرف OIE.

➢ قانون خاص بتربية المواشي

- تخضع الترسانة القانونية للصحة الحيوانية الجاري بها العمل للقانون 292-75-1 بتاريخ 19 شتنبر 1977 (كما تم تعديله) المتعلق بالإجراءات الواجب اتخذها لحماية الحيوانات الأليفة من الأمراض

المعدية. وهو ما يمكن المكتب من القيام بمهامه المرتبطة بحماية الرصيد الحيواني على الرغم من عدم وجود قانون خاص بتربية المواشي.

- في إطار برنامج التوأمة بين المغرب والاتحاد الأوروبي (2010-2008)، تم تحديث اهم القرارات الوزارية الخاصة بكل مرض معدي حيواني، حيث تم وضعها بالموقع الإلكتروني للمكتب (....). كما يتم تحيين النصوص القانونية باستمرار.
- يرتبط وضع القرارات الوزارية الخاصة بالأمراض المعدية أخذا بعين الاعتبار خصوصية كل مرض (فترة الحضانة، العدوى، الأنواع الحساسة، المراقبة، طرق المكافحة، إلخ...). وهكذا، فان دمج كل هذه النصوص القانونية في نص واحد لا يمكن وغير عملي.
- أما فيما يتعلق بترقيم القطيع، فقد وضع المكتب ترسانة قانونية شاملة تحدد الإجراءات المرتبطة بترقيم وتسجيل وحدات التربية. وهنا نتحدث عن القانون 28.07 ومرسومه التطبيقي وقرار خاص للوزير المكلف بالفلاحة.

➢ **إطار يتعلق باتخاذ القرار في مجال التلقيح**

إن تقرير المجلس الأعلى للحسابات عن غياب إطار رسمي في اتخاذ القرار فيما يخص التلقيح غير صحيح:

- اختيار حملات التلقيح تخضع كل سنة، خلال فترة إعداد ميزانية السنة المقبلة، لمناقشات بين المسؤولين التقنيين المعنيين والمديرية العامة للمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية. وفي بعض الحالات (مثلا عند ظهور مرض جديد لا يمكن التنبؤ به كالحمى القلاعية)، يتم الاستعانة على وجه السرعة بخبرات خارجية (معهد الحسن الثاني للزراعة والبيطرة، خبراء أكفاء خارجيين...) وحتى بمنظمات عالمية (كحالة ظهور داء طاعون المجترات الصغيرة لأول مرة في المغرب سنة 2008 حيث تم التمس المكتب آنذاك المساعدة التقنية المستعجلة للمنظمة العالمية للأغذية والزراعة (الفاو) لبلورة برنامج مكافحة مناسب ضد هذا المرض. وتهدف هذه المشاورات إلى اتخاذ القرارات الملائمة في مجال مكافحة مرض معدي (خاصة في مجال استراتيجية التطعيم، تطبيق الإجراءات الصحية، التشخيص المخبري، التواصل، الخ).
- علاوة على ذلك، بالنسبة لبعض الأمراض المتواجدة على الصعيد الوطني، مثل داء الكلب (السعر)، داء الجدري، داء السل، يتم اختيار برنامج المكافحة (بما فيها التلقيح) بعد مشاورات مع المديرية العامة لمكتب المكتب واعتمادا كذلك على تقارير تقنية تم إنجازها مسبقا من طرف لجن تقنية خاصة بهدف دعم اتخاذ القرار (مثلا تقرير حول استراتيجية مكافحة داء الكلب التي تم إنجازها في سنة 2000 (...).
- فيما يخص برامج مكافحة الأمراض الحيوانية، يتم اعتمادها كل سنة بتنسيق وثيق مع كل المديريات الجهوية لمكتب المكتب والتي يتم التوقيع معها سنويا على عقود-البرامج ما بين كل مدير جهوي والمدير العام للمكتب قبل تنفيذها.
- تختلف المعايير التي يأخذها المكتب بعين الاعتبار لاتخاذ القرار بشأن حملة التلقيح من مرض لآخر، حيث أن كل برنامج يتوفر على **بطاقة تقنية لكل مرض** مفصلة في عقد برنامج سنوي مع المديريات الجهوية للمكتب وتوضح الجوانب العملية المتعلقة بتنفيذ كل برنامج مكافحة مع تحديد مؤشرات الإنجاز (...).
- في مجال الصحة الحيوانية وعلى غرار دول أخرى مثل المغرب أو ذات مستوى نمو متشابه، فإن اختيار برنامج المكافحة الذي يعتمد على التلقيح من بين عمليات أخرى، يعتبر في معظم الحالات الاختيار الأنسب للحد من الآثار الاقتصادية و/أو الصحة العمومية لمرض معدي معين. حيث أنه، لمواجهة خطر حقيقي لمرض حيواني معدي الذي يمكن أن يسبب خسائر كبيرة للقطيع، فإن اللجوء للتلقيح يعتبر الاختيار الأنسب لحماية الرصيد الحيواني وتفادي انتشار المرض؛ **كما أن أي** تأخير في تنفيذ هذا الإجراء قد تكون له انعكاسات سلبية على الرصيد الحيواني.
- يرتبط تنفيذ استراتيجية المكتب في مجال مكافحة الامراض الحيوانية المعدية ارتباطا وثيقا بتوفر الموارد المالية التي تختلف من سنة لأخرى. كما أن طريقة البرمجة المعتمدة (ميزانية سنوية) لا تسمح دائما بالحصول على رؤية وامتداد في الزمن لتنفيذ استراتيجية وطنية لمكافحة جميع الأمراض الحيوانية المعدية (كما هو الحال مثلا في برمجة الميزانية لمدة ثلاث سنوات أو خمس سنوات) من جهة؛ كما أنه يمكن لهذه الحالة أن تؤثر على نتائج برنامج مكافحة مرض ما معمول به نتيجة عدم وجود ميزانية كافية من جهة أخرى.

بالإضافة إلى ذلك، من المهم أن نلاحظ أن مسؤولي المكتب على دراية تامة بالوضع الوبائي الوطني لأهم الأمراض الحيوانية المعدية، ويعتمدون على استراتيجية معقلنة لمكافحة الأمراض الحيوانية المعدية اعتبارا لأهميتها السوسيو-اقتصادية وتأثيرها المباشر أو غير المباشر على الإنتاج الحيواني و/أو في بعض الأحيان على الصحة العمومية، وذلك من أجل ما يلي:

- **الحفاظ على الحالة الصحية كبلد خالي من بعض الأمراض** (مثال: مرض طاعون الخيليات بحيث يعتبر المغرب بلدا خاليا رسميا منها منذ سنة 2015 من طرف OIE؛ كذلك، بالنسبة لمرض الحمى القلاعية، فإن بلدنا يتوفر على خطة للمكافحة معتمدة من طرف المنظمة العالمية للصحة الحيوانية –OIE-منذ سنة 2012).
- **مواصلة وتعزيز تدابير المراقبة والمكافحة ضد الأمراض الأخرى المتواجدة ببلادنا** وذلك بهدف السيطرة عليها في مستوى مقبول من الخطر (انخفاض ملحوظ لمعدل الإصابة)، كما هو الحال بالنسبة لمرض جدري الأغنام؛ وكذا العمل على القضاء عليها كلما كان ذلك ممكنا (أي عندما تتوفر العوامل التي تمكن من تحقيق هذا الهدف، ومن بينها التحكم الجيد في حركية الحيوانات ومنع أي تسرب غير قانوني لحيوانات مجهولة المصدر، والتوفر الدائم على جميع الوسائل وعلى مدى سنوات عديدة حتى يتم تنفيذ برامج المكافحة بكيفية فعالة). وكما هو معلوم، فإن بعض هذه العوامل لا تدخل في مجال مسؤولية المكتب. وبالنسبة لأمراض أخرى متوطنة ببلادنا مثل داء السل وداء البروسيلا وداء الكلب والحمى الفحمية، فإن السيطرة عليها تتطلب عدة سنوات بل وحتى عدة عقود؛ لذا فإن الجهود التي يبذلها المكتب منذ إنشائه سنة 2010، تهدف بالأساس إلى الحد من إصابتا وتأثيرها على الحيوانات و/أو على الإنسان بالنظر إلى طبيعة هذه الأمراض والإمكانيات الهائلة التي يجب تعبئتها لضمان مراقبتها والتحكم عليها، وهي خطوة ضرورية قبل النظر في إمكانية استئصالها. وعلى سبيل المثال، استغرق القضاء على بعض هذه الامراض في بعض البلدان المتقدمة (مثل داء السل وداء البروسيلا البقري) **أكثر من نصف قرن**، في حين أنها لاتزال موجودة في العديد من البلدان الأخرى بما فيها تلك التي تتوفر على إمكانيات مالية كبيرة.

➢ **استراتيجية الحصول على "وضع خال" من بعض الأمراض معدية**

يتوفر المكتب على رؤية واضحة لمقاربة مكافحة ضد الأمراض المعتبرة معدية، بحيث تعتمد هذه الرؤية على عدة معطيات نذكر من بينها:

إن الهدف من مكافحة الامراض المعدية على الصعيد الوطني يتجلى فيما يلي:

- **إما تخفيض نسبة الإصابة لمرض متواجد عن طريق إجراء برنامج التلقيح أو الكشف** عن المرض (.....)، إضافة إلى تطبيق التدابير الصحية (.....). وتنطبق هذه الوضعية على امراض مثل جدري الاغنام وداء السل وداء الحمى المتموجة وداء اللسان الأزرق عند الاغنام والحمى الفحمية.
- **إما القضاء على مرض معد عندما يكون شديد العدوى وله تأثير كبير على الإنتاج الحيواني و/أو الصحة العمومية**. ويتعلق الأمر بمرض طاعون الخيليات الذي تم القضاء عليه بالفعل والمغرب يعتبر بلد خال منه، ومرض الحمى القلاعية بحيث بذل بلدنا جهودا هائلة للسيطرة عليه وحاليا يتوفر المغرب على برنامج رسمي لمراقبة هذا المرض معتمد من قبل المنظمة العالمية للصحة الحيوانية –OIE-.
- المغرب بلد غير معزول بحواجز مادية عن البلدان المجاورة له. وقد تم التطرق سابقا لإشكالية تسرب حيوانات مجهولة المصدر بطرق غير مشروعة؛ بحيث تعتبر هذه الوضعية لها تأثير سلبي في نجاح برامج المكافحة التي يقوم بها المكتب ضد الامراض المعتبرة معدية كما هو الشأن بالنسبة لمرض الحمى القلاعية، داء طاعون المجترات الصغيرة، وجدري الاغنام. فمن الصعب أو من المستحيل استئصال هذه الأمراض إذا لم يتم السيطرة عليها في البلدان المجاورة الاخرى. إضافة، فإن أولويات الصحة الحيوانية تختلف من بلد لآخر، مما يصعب التفكير في القضاء على بعض الامراض الحيوانية المعدية لوجود عدة إكراهات منها ضعف التعاون الجهوي وغياب استراتيجية جهوية منسقة لمحاربة واستئصال الأمراض.
- كما، يصعب استئصال بعض الامراض التي تنتقل عبر النواقل (خصوصا الحشرات) مثل مرض اللسان الأزرق عند الغنم. حيث أن حدتها ونسبة الإصابة بها تختلف في المغرب حسب الظروف المناخية (درجة الحرارة والرطوبة). كما تجدر الإشارة أن هذا المرض يوجد أيضا في بلدان البحر الابيض المتوسط، حيث يعتبر التلقيح الوسيلة الأساسية لحماية الحيوانات الحساسة.

- وعلى الرغم من هذا الوضع، تمكن المكتب -بالوسائل المتاحة له -من القضاء على بعض الامراض الرئيسية مثل مرض الطاعون الخيليات كما تمكن من الحفاظ على وضع بلد له برنامج مراقبة للحمى القلاعية معتمد من طرف المنظمة العالمية للصحة الحيوانية (OIE) بالرغم من أن هذا الوضع تم سحبه لبلدان مجاورة اخرى من قبل نفس هذه المنظمة بعد ظهور مرض الحمى القلاعية في بلدان المغرب العربي سنة 2014. هذا وان دل على شيء، فإنه يدل على أن الاستراتيجية التي اعتمدها المكتب فيما يتعلق بمراقبة الأمراض الحيوانية وتنفيذ برامج المكافحة (التلقيح، التدابير الصحية، القوانين المنظمة، تنظيم المصالح البيطرية، الخ) تستجيب عموما لتوصيات المنظمة العالمية للصحة الحيوانية في هذا المجال.

وتجدر الإشارة إلى أن مراقبة الأمراض الحيوانية والقضاء عليها هي عملية طويلة ومكلفة، فهي تتطلب، بالإضافة إلى التنظيم الجيد للمصالح البيطرية ووجود ترسانة قانونية مناسبة، لوسائل مستقرة وكافية لتنفيذ ومتابعة برنامج مكافحة معين، ناهيك عن وجود عوامل أخرى قد تأثر على نجاح برنامج المكافحة كما هو الحال بالنسبة لإشكالية تسرب حيوانات مجهولة المصدر بطرق غير مشروعة والسياق الإقليمي للأمراض الحيوانية العابرة للحدود، والافتقار إلى نظام تتبع حركية الحيوانات ووجود حشرات ناقلة لبعض الأمراض، وانخراط وتنظيم غير كاف للمربين، الخ.

➢ برنامج مكافحة مرض السل البقري

السل البقري مرض قديم ويوجد بالعديد من دول العالم (أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية وإفريقيا والشرق الأوسط....). وقد تطلبت مراقبته في بعض البلدان المتقدمة عدة عقود وصرف ميزانيات ضخمة.

- **على المستوى الوطني** وبالنظر إلى نتائج التحريات التي أجريت سنة 2003-2004 التي أوضحت من خلالها ان معدل انتشار هذا المرض مرتفع (والذي بلغ في المتوسط 18 في المئة عند الأبقار و 33 في المئة على مستوى الضيعات)، تبين أن استراتيجية المكافحة الموصي بها تتطلب انتظام في اجراء البرنامج في الميدان وميزانية ضخمة وتعبئة قوية للمربين وكذلك تنظيم وتأهيل أسواق من قبل السلطات المعنية وكذا الاحترام الصارم لتدابير السلامة البيولوجية على مستوى الضيعات لتفادي دخول المرض إليها (للإشارة، فإن مثل هذا الإجراء يجب أن يسهر على تتبعه وتنفيذه مربو الماشية و مسيرو الضيعات).

- **على سبيل المثال**، لإجراء عملية كشف واحدة لداء السل عند قطيع الأبقار الوطني الذي يقدر بنحو 3 ملايين رأس، وعلى أساس نسبة الإصابة لهذا الداء ب 18 ٪، فإنه يجب ذبح وتعويض حوالي 540.000 من الأبقار، مما يعادل 8 مليار درهم ككلفة التعويض المربين عن كل عملية كشف. (...). بالإضافة إلى ذلك، تجدر الإشارة إلى أن الكشف عن داء السل وكذا ذبح الحيوانات المصابة بالمرض لا يمثل إلا جزءا واحدا فقط من برنامج المكافحة لهذا المرض؛ حيث يجب بالموازاة اتخاذ تدابير وقائية أخرى وتنفيذها من قبل المهنيين والمربين المنخرطين في البرنامج للحد من انتشار هذا الداء وسط القطعان (التطبيق الصارم لتدابير السلامة البيولوجية، مراقبة إدخال الحيوانات الجديدة والعربات إلى الضيعة، التأكد من الحالة الصحية للعاملين في الضيعة، وما إلى ذلك من إجراءات). (...).

- أخذ بعين الاعتبار لما سبق، فقد تم تنفيذ هذه الاستراتيجية من طرف المكتب على المستوى الوطني **بطريقة تدريجية** بدءا بالضيعات المنظمة لضمان انخراطها في البرنامج في إطار الشراكات المبرمة (على شكل اتفاقيات) بين المكتب والمهنيين والبياطرة الخواص في إطار اتفاقيات بين جمعيات وتعاونيات المربين والبياطرة الخواص، وذلك من أجل التقليص من نسبة المرض في الضيعات المنخرطة في البرنامج على المدى المتوسط، والعمل على القضاء عليه على المدى الطويل على مستوى الضيعات المعنية. لقد تم هذا اختيار للتأكد من إرادة والتزام المربين المنخرطين (...).

- تجدر الإشارة إلى أن برنامج المكافحة الذي وضعه المكتب في إطار شراكات مع المنظمات والجمعيات المهنية للمربين يخضع لالتزامات تخص كلا من المكتب والمربين. كذلك، تجدر الإشارة إلى أن تحقيق أهداف القضاء على مرض السل بالضيعات ليس فقط مسؤولية المكتب ولكن تبقى أيضا أطراف أخرى ولاسيما المربين (...).

- علاوة على ذلك، فإن التكلفة التي خصصها المكتب حتى الآن لمحاربة على مرض داء السل البقري تبقى ضئيلة جدا مقارنة مع حجم نسبة الإصابة المرتفع على المستوى الوطني والتكلفة الضخمة (بمليارات الدراهم) التي يتطلبها تعميم البرنامج على قطيع الأبقار الوطني بأكمله. (...)

- كذلك، وبالنظر إلى قلة عدد الماشية التي تخضع للكشف عن هذا المرض في إطار هذا البرنامج (0.5٪)، فإن تقييم الوضع الصحي في إطار مسح وطني جديد، بالإضافة إلى أنه سيكون من الصعب تحمل مصاريفه (نظرًا لأن عددًا كبيرًا من الماشية التي سيتم كشفها والتي سيتبين أنها إيجابية سوف يجب ذبحها وتعويض مرابيها وفقًا للقوانين المعمول بها)، لن يكون ذا فائدة كبيرة. في حين، سيتم إجراء تقييم البرنامج عند المربين المنخرطين في إطار التعاونيات والجمعيات من أجل تعديله.

➢ عملية ترقيم الماشية وتتبع مسار الحيوانات (SNIT)

لضمان تتبع المنتجات الحيوانية تنقل الحيوانات من أجل مراقبة صحية أفضل، أنشأ المكتب نظامًا وطنيًا لترقيم الحيوانات وتتبع مسارها (SNIT). وقد تم الشروع بهذا النظام في عام 2015 في مدينة بركان برئاسة السيد وزير الفلاحة. وقد شمل هذا النظام في المرحلة الأولى الأبقار والإبل.

يستخدم هذا النظام تكنولوجيا حديثة قائمة على وضع حلقتين على أذن كل حيوان (حلقة إلكترونية وحلقة عادية). (...)

تجدر الإشارة إلى أن المغرب يعتبر من بين الدول القلائل في إفريقيا والشرق الأوسط التي وضع هذا النوع من التكنولوجيا التي لها العديد من المزايا، لا سيما فيما يتعلق بضمان الملكية، وعدم إمكانية تزوير الحلقات والتي لها مدة صلاحية طويلة، الخ.

منذ بداية هذا البرنامج، تم تحقيق العديد من الإنجازات فيما يتعلق بعدد الماشية والإبل المرقمة، بتنسيق مع باقي المتدخلين (الجمعيات المهنية، البياطرة الخواص المعتمدين)، كما هو مبين في الجدول أدناه:

عدد الماشية والإبل التي تم ترقيمها (2015-2018)

	2015	2016	2017	2018 (*)
عدد الأبقار التي تم ترقيمها	2855518	516061	276637	1098103

(*) الى غاية 27/12/2018

- لهذا، فإن الأرقام الواردة في تقرير المجلس فيما يتعلق بهذا الجدول، تمثل مجموع رؤوس الأبقار المرقمة منذ بداية عملية الترقيم سنة 2015. وفي هذا الإطار، لقد شرع المكتب في عملية تحيين قاعدة المعطيات لنظام الترقيم بحذف رؤوس الأبقار التي تم ذبحها بالمجازر حتى تحتفظ هذه القاعدة فقط برؤوس الأبقار التي هي في قيد الحياة.
- ولضمان استمرارية هذه العملية الديناميكية في الزمن، يواصل المكتب هذا البرنامج بترقيم الولادات الجديدة سنويًا (حوالي 800.000 من الأبقار في السنة) في انتظار أخذ تحملها من طرف منهيي قطاع تربية الماشية.
- وتجدر الإشارة إلى أنه وفقًا للقانون 28-07 ونصوصه التطبيقية، يتحمل المربي ترقيم حيواناته وإبلاغ مصالح المكتب بأي ولادة جديدة أو أي تغيير في الملكية (في حالة البيع / الشراء) أو تغيير في وضعية الحيوان (الذبح والموت).

وكما هو مجود في دول أخرى، فإن أنظمة ترقيم الماشية المعمول بها استغرقت عدة سنوات قبل الوصول إلى مرحلة النضج وانخراط شامل للمربين. إن برنامج SNIT بالمغرب حديث ويرجع تاريخ إحداثه فقط إلى 3 سنوات، وبالتالي يحتاج إلى مزيد من الوقت في ضوء السياق السوسيو-اقتصادي لقطاع تربية الماشية ببلادنا والذي يتميز بخصائص يجب مراعاتها للوصول إلى الأهداف المأمولة.

إن تقييم المنظومة الوطنية للترقيم (SNIT) أبان على ضرورة تحسين حكامته. وفي هذا السياق، يعتزم المكتب إشراك المهنيين في تنفيذ عملية الترقيم من خلال إحداث إطار مؤسساتي خاص لهذا الغرض الذي سيناط تدبيره للمهنيين. وسينحصر دور المكتب على مراقبة هذه العملية. إن نجاحSNIT هذه المنظومة إلا في إطار التسئيل المباشر للمستفيدين ومراقبة تنقلات الحيوانات وتفعيل نظام المراقبة وتتبع مسار الأبقار المذبوحة بالمجازر. تلك هي مجالات تحسين منظومة الترقيم المقترحة في إطار خارطة الطريق للمكتب خلال الفترة 2020-2024.

خامسا. التوصيات الرئيسية

- **مراجعة حكامة المكتب لتعزيز مصداقيتها تجاه المواطن والشركاء الآخرين من خلال ضمان قدر أكبر من الاستقلالية عن السلطة السياسية.**

المكتب هو مؤسسة مكلف بمهمات سيادية: يظل الأعوان المراقبون التابعون لهذه المؤسسة والمؤهلون لتطبيق القوانين الجاري بها العمل مسؤولين عنها قانونًيا. يُطالب هؤلاء الأعوان باحترام المبادئ الأساسية المتعلقة

بالاستقلالية والنزاهة وفقًا لما أوصت به المنظمات الدولية المتخصصة (OIE وIPPC وCodex) وذلك بغض النظر عن تنظيم هياكل المراقبة الخاصة بهم.

- **تزويد المكتب بالموارد البشرية والمالية والمادية الكافية لممارسة صلاحياته المتعددة والتزاماته القانونية بموجب عقد برنامج مع الدولة.**

في الواقع، وبالنظر إلى تنوع المهام المسندة إلى المكتب، فإن الوسائل المتاحة لها لا تسمح لها بتنفيذ جميع مهامها المسندة اليها قانونيا بشكل كامل ومنتظم.

- **الإسراع في وضع نظام علمي لتقييم المخاطر الصحية من أجل توقع المخاطر وتقييم التعرض لها واتخاذ قرار استراتيجي على أساس جيد.**

أتاح إنشاء قسم مخصص حصريًا لتقييم المخاطر في عام 2015 انخراط المكتب في ديناميكية ترتكز على أداء أنشطة المراقبة والرصد من ناحية وتلبية المتطلبات والمعايير الدولية الموصى بها في هذا الصدد.

لا يزال المغرب من بين البلدان القليلة في القارة الأفريقية التي لديها هذا النوع من التنظيم الهيكلي، في حين أن البلدان المتقدمة تتوفر على وكالات متخصصة في تقييم المخاطر منذ عدة عقود.

تسمح هذه الهيكلة لمكتب المكتب بتعزيز مصداقيته وصورته لدى الهيئات الدولية والسلطات الصحية في البلدان الأخرى وبالدفاع عن تدابيره الصحية والصحية النباتية.

يهدف هذا الإنشاء الجديد إلى التكامل الفعال لعملية تقييم المخاطر في قلب تدخلات المكتب وفقًا لنهج منظم وفقًا للمعايير والممارسات الجيدة الموصى بها من قبل الهيئات الدولية (OIE وIPPC وCodex). ولهذا يجب دعم هذه الوحدة بوسائل بشرية وخبرات لرفع تحدي السلامة واليقظة الصحية والصحة النباتية.

- **تعزيز المراقبة على المدخلات الكيميائية وخاصة مبيدات الآفات الزراعية من خلال التحكم في نظام التوزيع، ومراقبة استخدامها وكذلك بقاياها في المنتجات النباتية (الخضروات والفواكه والأعشاب).**

هذه التوصية مأخوذة بالفعل بعين الاعتبار من طرف المكتب، حيث تشكل اشكالية المبيدات الزراعية أولوية رئيسية لهذا المكتب في السنوات الأخيرة.

أيضا، تم بالفعل تنفيذ العديد من الإجراءات والشروع في العديد من الإجراءات الأخرى من أجل تعزيز إدارة ومراقبة المبيدات للاستخدام الزراعي والتي تمس جميع الجوانب المتعلقة بهذا القطاع:

وهكذا، في مجال التقنين، تم إعداد مشروع القانون 34.18 يتعلق بمنتجات حماية النباتات، في إطار مشروع التوأمة مع الاتحاد الأوروبي، الموجود حاليًا في الأمانة العامة للحكومة، والذي سيؤدي إلى تغييرات كبيرة في التقييم والاعتماد والمراقبة. من بين التغييرات التي سيأتي بها هذا النص الجديد، تجدر الإشارة إلى:

- مراجعة متطلبات منح الاعتماد بالنسبة للتصنيع والاستيراد والتوزيع والبيع بالتقسيط؛
- إضافة الاعتماد بالنسبة لأنشطة إعادة التعبئة وتقديم الخدمات لاستخدام المبيدات؛
- اشتراط الحصول على شهادة فردية للأشخاص الذين يقومون بالأنشطة المذكورة أعلاه بعد تكوين خاص وفقًا لطبيعة النشاط.

فيما يتعلق ببيع مبيدات الآفات الزراعية بالتقسيط ومن أجل تنظيم تأهيل هذه الحلقة المهمة، من خلال:

- إحصاء شامل للموزعين خلال عام 2019؛
- حملة توعية للموزعين بشأن الممارسات الجيدة للصحة النباتية والتوزيع.

فيما يتعلق باستخدام مبيدات الآفات للاستخدام الزراعي على مستوى المزرعة، يوفر برنامج تعزيز سلاسل القيمة الغذائية الزراعية (بتمويل من البنك الدولي) الالتزام بالمساعدة التقنية، بدءاً من العام 2019، لتفعيل سجل معالجات الصحة النباتية للفواكه والخضروات، على مستوى منطقة سوس ماسة (5أقاليم) في البداية ثم توسيعه ليشمل المناطق الأخرى.

وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن الاحتفاظ بسجل لمعالجات الصحة النباتية على مستوى المزرعة يظل حجر الزاوية لضمان مراقبة أفضل لاستخدام مبيدات الآفات للاستخدام الزراعي. وفقًا لقرار وزير الفلاحة والصيد البحري رقم 1129.13 الصادر في 2 أبريل 2013، يجب على كل مزارع أن يحتفظ في مزرعته بسجل يجب أن

يقدم معلومات عن جميع المدخلات الزراعية (البذور أو الأغراس والمواد الخصبة والمبيدات) المستخدمة خلال دورة الإنتاج. يجب استخدام هذا السجل كوسيلة للمراقبة الذاتية ويجب أيضًا حفظه تحت تصرف سلطات المراقبة خلال الفترة المحددة بموجب القرار (5 سنوات).

فيما يتعلق بمراقبة بقايا المبيدات في الفواكه والخضروات، في عام 2018، بالإضافة إلى الخطط المعتادة لرصد ومراقبة بقايا المبيدات (أسواق الجملة والمحلات الكبرى وغيرها)، إطلاق الخطة الأولى لمراقبة بقايا المبيدات في مزارع إنتاج النعناع. سيتم تعزيز هذا البرنامج لمراقبة بقايا المبيدات على مستوى المزارع في عام 2019 قبل التوسع ليشمل محاصيل أخرى في عام 2020.

- **سد الفجوة القانونية القائمة فيما يتعلق بالكائنات المعدلة وراثيا وضمان الامتثال الصارم لتطبيقها.**

إن مبادرة اقتراح مشروع قانون يتناول هذه المسألة ليست مسؤولية المكتب وحده.

- **تطبيق جميع التدابير اللازمة لضمان التتبع على طول السلسلة الغذائية، من خلال تنفيذ استراتيجية وطنية لسلامة الأغذية تستند إلى التدخل المنسق لجميع الأطراف المكلفة بالمراقبة.**

بموجب القانون 25.08 القاضي بإحداث المكتب، فإنه مسؤول عن:

-تطبيق سياسة الحكومة في مجال السلامة الصحية للنباتات والحيوانات والمنتجات الغذائية بدءا من المواد الأولية وصولا إلى المستهلك النهائي، بما في ذلك المواد المعدة لتغذية الحيوانات ؛

-تولي الحماية الصحية للرصيد النباتي والحيواني الوطني ومراقبة المنتجات النباتية والحيوانية أو ذات الأصل النباتي أو الحيواني، بما في ذلك منتجات الصيد، سواء عند استيرادها أو في السوق الداخلي أو عند تصديرها ؛

تنص المادة 2 من هذا القانون على أن المكتب يعمل مع مراعاة الاختصاصات المخولة بموجب النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل للقطاعات الوزارية أو الهيئات الأخرى.

وسيمكن مشروع قانونين مغيرين للقانون 25-08 و28-07 المدرجين في مسطرة المصادقة من تحسين الإجراءات الضرورية لتنزيل استراتيجية منسقة في مجال السلامة الصحية للمنتجات الغذائية.

- **وضع سياسة استباقية تستند إلى استراتيجية طويلة الأمد للقضاء على بعض الأمراض الحيوانية المعدية (داء الجدري عند الأغنام وداء السل عند الأبقار وغيرها). يجب أن تجمع استراتيجية المكافحة هذه بين التطعيم ومراقبة حركة الحيوانات من خلال إنشاء نظام فعال للترقيم والتتبع، وتعزيز المراقبة عند الحدود لمواجهة ظاهرة التهريب.**
- **مراجعة برنامج مكافحة داء السل عند الأبقار بشكل خاص لجعله أكثر فاعلية من خلال تشجيع صغار مربي الماشية على الانضمام إليه، وزيادة عدد الماشية المكتشفة وتحسين إجراءات التعويض عن الذبح صحي. يجب إجراء تقييمات لهذا البرنامج بطريقة منتظمة من أجل قياس النتائج.**

فيما يتعلق بالمقترحين (...) أعلاه، يعتزم المكتب القيام بدراسة تهدف إلى بلورة مقاربة للقضاء في المدى الطويل على بعض الأمراض الحيوانية المعدية التي لها انعكاسات كبيرة سواء على الصعيد الاقتصادي أو على الصحة العامة، مع إبراز الجدوي والإمكانيات المالية والتدابير المواكبة لتنفيذ هذه المقاربة.

- **التأكيد على مراقبة على قطاع الدواجن من خلال تعزيز مهام التفتيش والمراقبة على وحدات تربية الدواجن المرخصة ومكافحة الوحدات الغير الرسمية بسبب مخاطرها الصحية.**

إن قطاع الدواجن يعتبر من أحسن القطاعات المقننة والمنظمة والمؤطرة والمراقبة بفضل جهود كل من المكتب والفيدرالية البيمهنية لقطاع الدواجن. على سبيل المثال، قام المكتب خلال سنة 2018 بتعليق 131 رخصة لوحدات الدواجن وسحب 41 رخصة وكذا مراقبة 2611 وحدة للدواجن ووسائل نقل الدواجن.

ونظرا لأهمية هذا القطاع، سيتم اتخاذ عدة إجراءات على طول السلسلة خاصة فيما يتعلق بمراقبة الأعلاف واستعمال المضادات الحيوية والمضافات الغذائية وتدابير السلامة البيولوجية بضيعات الإنتاج ووسائل النقل وسوق الجملة.

III. جواب وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات

(نص الجواب كما ورد)

إن تقرير المجلس الأعلى للحسابات المتعلق بمراقبة تسيير المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية أبرز مجموعة من الملاحظات والتوصيات المهمة التي من شأنها تحسين تدبير المكتب.

وتجدر الإشارة إلى أن خمسة من بين هذه التوصيات قد تم أخذها بعين الاعتبار أو برمجتها في خارطة طريق المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية، غير أن أربع توصيات لاتهم لا المكتب ولا الوزارة لوحدهما.

ومن جهة أخرى، فإن قراءة هذا التقرير يطرح تساؤلات عميقة حول المنهجية المتبعة من طرف المجلس الأعلى للحسابات. حيث يجدر التساؤل كيف أن مهمة مراقبة تسيير المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية أفضت الى خلاصات تتعلق بالسياسات العامة الخاصة بالسلامة الصحية للمواد الغذائية بالمغرب وكذا مدى تعاون جميع الفرقاء في هذا الميدان.

ويطرح هذا التساؤل بشدة، خصوصا أن نسبة كبيرة من مخرجات مهمة مراقبة التسيير خصصت للسياسة العامة المتعلقة بالسلامة الصحية للمواد الغذائية دونما إجراء بحث مع جميع المتدخلين فيها على امتداد سلسلة القيمة أو حتى الالتقاء بهم.

هذا وتجدر الإشارة إلى أنه قد تم إصدار بعض الملاحظات والتوصيات بدون الاستماع للوزارة الوصية في مجال تدخلها. ومثلا، فإن الملاحظة الصادرة عن المجلس الأعلى للحسابات والقائلة بأن مخطط المغرب الأخضر وبهاجس الرفع من الإنتاجية، قد سمح باستعمال مكثف للمواد العضوية والكيميائية، في تناقض مع أهداف المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية ليس لها أي برهان مادي أو سند واضح. ذلك لأنه لم يتم إنجاز أية دراسة قبل وبعد انطلاق مخطط المغرب الأخضر تبرهن أي استعمال غير معقلن للمواد العضوية والكيميائية. هذا بالإضافة الى أن ارتفاع الإنتاجية هو نتيجة لعدة عوامل مثل عصرنة الري والمكننة واستعمال البذور المختارة وتكوين الفلاحين، ....

وعلى العكس من ذلك، فإن وزارة الفلاحة تنخرط كليا في الاستعمال الأنسب للمواد العضوية والكيميائية بتناسق مع أهداف المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية، حيث إن السلامة الصحية تعد رافعة للتنمية الفلاحية وليس عائقا لها.

ومن جهة أخرى، فإن المراقبة الصحية للمواد الغذائية، خصوصا في سافلة سلسلة القيمة، لا ترتبط حصريا بمهام المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية، بل إنها تنجز من طرف عدة متدخلين وذلك حسب رؤى ومنهجيات مختلفة حيث:

- تتدخل وزارة الصحة من خلال مديرية الأوبئة ومحاربة الأمراض وذلك لتتبع تدابير الوقاية الصحية والأمراض والتسممات الغذائية الجماعية والأمراض ذات الأصل الغذائي،
- تتدخل وزارة الداخلية على الصعيد المحلي من خلال المكاتب الإقليمية الصحية وأقسام الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والمحتسبين. هذا بالإضافة إلى تدخل الجماعات الترابية في نقط البيع والمطعمة الجماعية والمجازر الإقليمية والمذابح القروية والرياشات. وفي هذا الباب، يجب الإشارة أن الاعتماد والترخيص الصحي لنقط البيع وأماكن المطعمة الجماعية تعطى من طرف الجماعات المحلية على أساس تقرير للجنة مختلطة، تضم وزارة الداخلية ووزارة الصحة والمكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية، غير أنه يمكن لهذه الجماعات أن تعطي تراخيص دون الأخذ بعين الاعتبار رأي المكتب الوطني للسلامة للصحية للمواد الغذائية.

أما المراقبة، فإنها من اختصاص اللجن المختلطة للمراقبة بإشراف الولاة والعمال في إطار مهامهم.

- الدرك الملكي والمديرية العامة للأمن الوطني اللذان يتدخلان في تنقل المواشي والمواد الغذائية،
- إدارة الجمارك والضرائب الغير المباشرة والتي تتدخل في مراقبة الحدود على الصعيد الوطني،
- المكتب الوطني للصيد الذي يتدخل في نقط تفريغ وبيع السمك.

وبالنظر الى ما سلف ذكره، فإنه لا يمكن أن نقدم المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية أو الوزارة على أنهما المسؤولان الوحيدان عن السياسة العمومية المتعلقة بالسلامة الصحية للمواد الغذائية نظرا لتعدد المتدخلين.

وبعبارة أخرى، فإنه من أجل بلورة ملاحظات وتوصيات وجيهة وواقعية، من شأنها أن تكون ذات وقع إيجابي مهم على المستوى الصحي على الصعيد الوطني، كان من الأجدر توسيع مجال مهمة المراقبة لتشمل جميع الأطراف

العموميين الذين يتدخلون في مجال مراقبة المواد الغذائية، وبالخصوص في سافلة سلاسل القيمة كالمجازر وأسواق الجملة والمطعمة الجماعية.

وبالرغم من أن تقييم السياسة العمومية في مجال السلامة الصحية للمواد الغذائية ليست في صلب مهمة المجلس الأعلى للحسابات المتعلقة بمراقبة تسيير المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية، فإن تقرير المجلس لم يتطرق الى المنجزات الهامة المحققة فيما يخص السلامة الصحية للمواد الغذائية، والمتمثلة أساسا في إنشاء المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية ودوره الكبير في بلورة وأجرأة سياسة متناسقة مبنية على منهجية عملية وتقنية.

وفي هذا الإطار ومنذ إنشاء المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية، فقد تم إنجاز عدة عمليات، كما تم تحقيق عدة مكتسبات، منها:

- وقاية ومراقبة الحالة الصحية المتعلقة بأمراض الحيوانات والآفات وأمراض النباتات:
- اليقظة الصحية التي تخص عدة امراض وآفات والتي توجد في المناطق المجاورة لبلادنا كالحمى القلاعية.
- الحصول على "وضع البلد السليم" رسميا الخالي من طاعون الخيول من طرف المنظمة العالمية للصحة الحيوانية، مما مكن من تنمية تصدير الخيول.
- الحصول على وضع البلد المتوفر على برنامج رسمي للمراقبة موافق عليه من طرف المنظمة العالمية للصحة الحيوانية.
- تدبير جيد لآفة ذبابة فاكهة البحر الأبيض المتوسط، مما مكن من استقرار صادرات الحوامض إلى الولايات المتحدة الامريكية وروسيا والاتحاد الأوربي.
- وضع منهجية جديدة لمراقبة المواد الغذائية تعتمد على خطة للمراقبة، وخطة لتتبع ومراقبة عمليات التصنيع، وتحديد مسؤولية الفاعلين وتتبع مسار المواد الأولية والعنونة واخبار المستهلك وتقوية المراقبة عند الحدود.
- وضع نظام لاعتماد وترخيص مؤسسات وشركات الصناعات الغذائية،
- تعزيز شبكة مختبرات التحاليل والأبحاث التابعة للمكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية: تنويع التحاليل وبناء وتجهيز مختبرات متطورة واعتماد مجموعة من التحاليل من طرف مِؤسسات مختصة.
- تعزيز الشراكة بين القطاع العام الخاص: توسيع مجال تفويض بعض المهام واعتماد مختبرات خاصة،
- إنشاء وحدة ضمن هيكلة المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية تهتم بتقييم المخاطر الصحية وصحة النباتات، مستقلة عن مجال تدبير المخاطر.
- وضع نظام لترقيم وتتبع مسار الحيوانات والذي هم في مرحلته الأولى البقر والإبل، وسيتم توسيعه ليشمل باقي أنواع الحيوانات.
- اعتراف دولي بمنظومة المراقبة التي وضعها المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية من طرف المنظمة العالمية للصحة الحيوانية والاتحاد الأوربي والولايات المتحدة الامريكية وروسيا والصين.
- حصول المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية على علامة ايزو (ISO) 9001منذ 2017

أولا. التموقع المؤسساتي للمكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية والسياسة العمومية الخاصة بالسلامة الصحية للمواد الغذائية

➢ استقلالية المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية بالنسبة لسلطة الوصاية

إن وصاية وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات على المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية لا تؤثر على حياد واستقلالية رأي وقدرات هذا المكتب، ويرجع ذلك للأسباب التالية:

- إن استقلالية مصالح المراقبة الصحية للمواد الغذائية تعد أهم أسباب انشاء المكتب كمؤسسة عمومية ذات شخصية معنوية واستقلال مالي بحسب القانون رقم 08-25. ويندرج انشاء هذا المكتب في إطار سياسة ارادية حقيقية لتطوير مجال المراقبة الصحية للمواد الغذائية.
- ينجز المكتب لفائدة الدولة المهام المتعلقة بحماية صحة المستهلك وكذا الحفاظ على صحة الحيوانات والنباتات، كما يطبق المكتب سياسة الحكومة في مجال مراقبة صحية النباتات والحيوانات والمواد الغذائية.
- إن المفتشين والمراقبين التابعين للمكتب يتوفرون على الاعتمادات والسلط التي تؤهلهم لتطبيق القوانين المعمول بها ويبقون مسؤولين جنائيا عن ذلك. بالإضافة، يستوجب عليهم المحافظة على القواعد الأساسية المتعلقة بالاستقلالية والحياد والاستقامة كما توصي بذلك المنظمات العالمية المختصة (OIE-CIPV-FAO).
- توفر مستوى من الحكامة يمكن من مشاركة الوزارات المتدخلة في السلامة الصحية للمواد الغذائية: مجلس اداري يترأسه وزير الفلاحة ومكون على الخصوص من ممثلي وزارات الداخلية والصحة والتجارة والصناعة والمالية.
- تفعيل عملي على أرض الواقع يضمن مشاركة وزارات الصحة والداخلية في إطار لجن مختلطة.
- وفي حالة وقوع أزمات، يتم انشاء لجن بين وزارية كما هو الشأن بالنسبة لعيد الأضحى ومرض الحمى القلاعية وتعزيز المراقبة خلال شهر رمضان.

بالإضافة الى ذلك، تجدر الإشارة إلى أن كل المؤسسات العمومية توجد تحت وصاية رئيس الحكومة. ويمكن لهذا الأخير أن يفوض هذه السلطة إلى واحد أو أكثر من اعضاء الحكومة. وينطبق ذلك على المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية، حيث أن المرسوم رقم 197-17-2 بتاريخ 28 أبريل 2017 أعطى وصاية المؤسسات التابعة لوزارة الفلاحة والصيد البحري لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات.

وهكذا فإن هذه الملاحظة تعتبر غير وجيهة ولا تعتمد على الواقعية.

علاوة على ذلك، فإن مجموعة من الدول تعتمد نظام للوصاية مماثل لهذا المطبق على المكتب:

- **ألمانيا:** المكتب الاتحادي لحماية المستهلك وسلامة الأغذية (BVL) خاضعة لوصاية وزارة الفلاحة؛
- **بلجيكا:** الوكالة الفيدرالية لسلامة الأغذية AFSCA خاضعة لوصاية وزارة الفلاحة؛
- **الأرجنتين:** المصلحة الوطنية للصحة وجودة المنتجات الفلاحية (SENASA) خاضعة لوصاية كتابة الدولة للزراعة الغذائية.

➢ مسؤولية المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية بالنسبة للسياسة العمومية المتعلقة بالسلامة الصحية

إن إحداث المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية يعد المرحلة الأولى لسياسة عمومية حقيقة في مجال السلامة الصحية. حيث إنه قبل إحداث المكتب، كانت مهام السلامة الصحية للمواد الغذائية متفرقة بين عدة وزارات وهي الفلاحة والصحة والداخلية والتجارة والصناعة. إلا أن وزارة الفلاحة هي الوحيدة التي كانت تتوفر على منظومة قانونية خاصة، وشبكة من مختبرات التحاليل وكذا مصالح لا ممركزة مختصة.

غير أن هذا النظام كان ينطوي على عدة نقائص متعلقة بالمسؤولية والتنسيق وتوافق منهجيات المراقبة. وهكذا فان هذه الوزارات كانت تعمل على أرض الواقع بشكل منعزل وفي بعض الحالات بشكل مزدوج نظرا لاختلاف تأويلات النصوص المتعلقة بمهام هذه الوزارات.

لقد حدت هذه الوضعية من فعالية منظومة المراقبة الصحية للمواد الغذائية على الصعيد الوطني.

لقد تم الشروع في إصلاح النظام الوطني لمراقبة المواد الغذائية سنة 2000 نظرا لانتشار عدة أوبئة على الصعيد الدولي (جنون البقر وأنفلونزا الطيور والحمى القلاعية ...) وذلك تنفيذا للتعليمات السامية لجلالة الملك نصره الله والتي أعطاها بمناسبة استقبال جلالته للمدير العام للمنظمة العالمية للأغذية والزراعة.

ورغم ذلك، فإن عدة مشاريع تتعلق بإنشاء مؤسسة تعنى بالسلامة الصحية للمواد الغذائية لم تستكمل نظرا لعدم وجود اجماع بين الوزارات (الوكالة المغربية للسلامة الصحية للمواد الغذائية، ووكالة مراقبة الجودة وزجر الغش...).

ومع انطلاق مخطط المغرب الأخضر سنة 2008، أخذت وزارة الفلاحة المبادرة لتجميع مديريتين تابعتين لها تناط بهما مهام المراقبة (مديرية المواشي ومديرية حماية النباتات والمراقبة التقنية وزجر الغش) في إطار مؤسسة عمومية مهمتها ضمان مراقبة السلامة الصحية للمواد الغذائية على طول سلسلة القيمة الغذائية، وإعادة الثقة للمستهلك وتعزيز تنافسية الفاعلين على الصعيد الوطني وتحميلهم مسؤولية أكبر. وهكذا تم انشاء المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية سنة 2009 بموجب القانون رقم 08-25.

غير أنه يجب الإشارة الى هذا المكتب يتطور في بيئة معقدة لأنه يرتبط كثيرا بمؤسسات عمومية أخرى حافظت على مهامها، بالخصوص عند سافلة سلسلة القيمة.

لهذا يواجه المكتب مجموعة من العوائق تحد من ممارسته لمهامه منها:

- تعدد المتدخلين،
- لا يتوقف ترخيص عمل المؤسسات الإنتاجية على رأي المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية: الرياشات والمحلبات والمجازر والمذابح القروية للحوم الحمراء وأماكن البيع بالتقسيط والمطعمة الجماعية،
- عدم توفر النصوص القانونية التي تمكن المكتب من اغلاق مؤسسات المواد الغذائية ولا يمكن له سوى سحب الاعتماد الصحي. وتبقى صلاحية الغلق بيد السلطات العمومية.
- استحالة تطبيق المكتب لمهام المراقبة الصحية وسلامة المواد الغذائية بصرامة للقوانين الجاري بها العمل نظرا لعدم توافق تجهيزات ذبح اللحوم الحمراء والرياشات وأسواق الجملة ومراكز جمع الحليب.
- نمو القطاع الغير مهيكل في تجارة المواد الغذائية.
- وجود مخاطر دخول حيوانات حية بشكل غير قانوني عبر الحدود وكذا الأدوية البيطرية والمبيدات والمواد الغذائية وتأثيرها على الصحة الحيوانية والنباتية وعلى المستهلك.
- احتفاظ اللجن الإقليمية بمهام تنسيق المراقبة الميدانية.

➢ **آلية التقييم العلمي للمخاطر الصحية**

تبعا لتوصيات المنظمات العالمية المختصة (المنظمة العالمية للصحة الحيوانية ومنظمة التجارة العالمية، CODEX، CIPV) بخصوص أهمية تقييم المخاطر في إطار أي منظومة للسلامة الصحية، فان ضرورة انشاء وحدة تعنى بتقييم المخاطر قد تم أخذها بعين الاعتبار من طرف المجلس الإداري لمكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية، حيث أن المجلس الإداري لهذا المكتب صادق في اجتماعه بتاريخ 5 يوليوز 2016 على توصية بهذا الشأن. وقد تم تطبيق هذه التوصية من طرف المكتب.

➢ **إعادة هيكلة المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية وتعزيره بالمواد البشرية والمادية**

بينما تكبر الانتظارات الخاصة بمهام المكتب، فإن موارده المالية تبقى جد محدودة. كما يعرف نقصا متواصلا في موارده البشرية، نظرا لارتفاع حالات التقاعد التي لا يتم تعويضها.

وبخصوص تعويض هذا العجز والوصول إلى معدلات التأطير الضرورية وأخذا بعين الاعتبار المقارنات مع بعض الدول ذات مستوى التنمية مماثل للمغرب، فان حاجيات المكتب من التوظيف يقدر ب 1900 طبيب بيطري وتقني ومهندس ومحلل وإطار اداري وذلك لتمكينه من القيام بمهامه وتنفيذ خارطة طريقه.

ثانيا. مراقبة المواد الغذائية منذ انشاء المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية

قبل إنشاء المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية كانت مراقبة المواد الغذائية تحكمها عدة نصوص قانونية وإجرائية عامة وخاصة. بالإضافة الى ذلك، لم تكن النصوص الجاري بها العمل تغطي جميع القطاعات وسلاسل الإنتاج، بل ان البعض منها لا يستجيب للمتطلبات العالمية المتعلقة بنظافة وصحة المواد الغذائية.

وكانت تتميز هذه الوضعية أساسا بما يلي:

- ضعف مشاركة المهنيين في تدبير الجودة والذي يفضي الى غياب منظومة ترتكز على المراقبة الذاتية من طرف الشركات،

- عدم تحديد المسؤوليات، بين المنتجين والبائعين، المتعلقة بالسلامة الصحية للمواد التي يتم تسويقها.
- محدودية منظومة المراقبة والتي كانت تعتمد أساسا على المراقبة الشاملة أو بواسطة استطلاع عينات للمواد الغذائية المعروضة في الأسواق (par sondage des produits finis).

وبهذا كان يستوجب على السلطات العمومية وضع منظومة مناسبة، مدروسة وموحدة للمراقبة تعتمد على تحليل المخاطر.

ومنذ إنشاء المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية، تم إعادة صياغة الإطار القانوني لمراقبة المواد الغذائية وإصدار القانون رقم 28.07 المتعلق بالسلامة الصحية للمواد الغذائية. ولقد مكن هذا القانون من الحصول على ترسانة ترتكز على أسس ومفاهيم تمكن مصالح المراقبة من تنفيذ مهامهم حسب التوصيات والمعايير الدولية.

ويعد هذا القانون وسيلة عمل فعالة، حيث أدخل أسسا عامة ومعايير تمكن من ضمان السلامة الصحية للمواد الغذائية وكذا ضرورة إبلاغ المستهلك عبر العنونة الواضحة والكاملة.

ولقد مكنت أجرأة قانون 28.07 وكذا النصوص التطبيقية المتعلقة به من تحقيق تقدم هام بخصوص منظومة مراقبة المواد الغذائية، من بينها:

➢ **إجبارية الترخيص والاعتماد الصحي لمؤسسات تصنيع المنتجات الغذائية**

بعد نشر القرار رقم 244-13 بتاريخ 16 يناير 2013 والمتعلق بالترخيص والاعتماد الصحي للمؤسسات والشركات العاملة بالقطاع الغذائي والأعلاف الحيوانية, طبقا للقانون رقم 07-28 , أصبح الحصول على التراخيص الصحية إجباريا بالنسبة لجميع المؤسسات والشركات التي تشتغل بهذه القطاعات, إلا فيما يتعلق بالبيع بالتقسيط والمطعمة.

ولقد خلقت هذه الإجبارية ثورة في النظام الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية, وذلك من خلال وضع نظام للمراقبة الذاتية والتتبع. ويجب الإشارة أن أغلبية المؤسسات والشركات والتي تتوفر على قاعدة جيدة من التجهيزات والآليات قد تم ترخيصها أو اعتمادها.

وسيمكن تعميم الحصول على الترخيص والاعتماد الصحي للمؤسسات والشركات من محاربة القطاع الغير مهيكل وتحسين جودة وسلامة المواد الغذائية التي يتم تسويقها على صعيد السوق الوطني.

➢ **تناسق نمط مراقبة المواد الغذائية**

يعتبر النمط المتبع من طرف المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية منذ تأسيسه, وكذا إصدار القانون رقم 07-28 نمطا مبتكرا وعصريا, لأنه مكن من المرور من نظام زجري, حيث أن المراقبة تهم فقط المواد الغذائية المصنعة والمعروضة في السوق, إلى نظام وقائي يهم المراقبة المندمجة على طول سلسلة القيم.

ويرتكز هذا النمط على ما يلي:

- مراقبة متناسقة لعمليات التصنيع, مبنية على مبدأ تحليل المخاطر.
- مسؤولية المهنيين وإجبارية التتبع والمراقبة الذاتية.
- وضع مخططات للتتبع وللمراقبة, تهم أساسا البحث عن مخلفات المبيدات والملوثات والمبيدات.

وطبقا للقوانين الجاري بها العمل, تجرى مراقبات الامتثال التي تخص المواد التي تعبر الحدود (الاستيراد والتصدير) وكذا السوق الداخلي. وتهم هذه المراقبات صلاحية المواد واحترام الشروط القانونية الخاصة بها وكذا العنونة. كما يتم حجز وإتلاف المواد التي تشكل خطرا على صحة المستهلك.

وزيادة على المراقبات التي يتم القيام بها داخل المؤسسات والشركات التي تنتج المواد الغذائية وعلف الحيوانات, يتم إجراء المراقبات التالية:

- مراقبة القرب اليومية: بالنسبة للمجازر وأسواق الجملة ومحلات تفريغ السمك.
- المراقبة المبرمجة (خطط المراقبة السنوية) والتي تستند على تحليل المخاطر المرتبطة بكل قطاع إنتاج على حدة.
- تعزيز مراقبة المواد الغذائية, وذلك خلال بعض مراحل السنة أو تبعا للشكايات, عند أماكن البيع والمؤسسات وعند التصدير والاستيراد.

ومن جهة أخرى, فإن جميع الحيوانات الحية والمنتوجات الحيوانية وعلف الحيوانات والنباتات والمنتوجات النباتية والمواد التي تضاف إلى المواد الغذائية والمدخلات الكيماوية والشتائل والبذور المستوردة تخضع إلى إجبارية المراقبة. ويتم إرجاع المواد التي لا تستجيب للمعايير أو إتلافها وذلك بطلب من صاحبها .

➢ مراقبة أماكن المطعمة الجماعية

يجب التذكير بأن الترخيص لاشتغال هذه المؤسسات يتم من طرف الجماعات الترابية بدون إجبارية الاستشارة الصحية للمكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية. كما أن اللجان المختلطة المحلية لمراقبة أماكن المطعمة الجماعية يتم تفعيلها من طرف العمال.

بالإضافة إلى ذلك، فإن المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية لا يتوفر على القوانين الضرورية التي تخول له إغلاق هذه المؤسسات. وتبقى هذه الأخيرة من اختصاصات الجماعات الترابية.

➢ مراقبة المنتجات المعدلة جينيا

يعد موضوع المنتجات المعدلة جينيا جد معقد ويهم عدة متدخلين كوزارة الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة والصحة والصناعة والتجارة...

وقد تم فتح نقاش حول الموضوع منذ 2005، حيث تم تأسيس لجنة وطنية للأمن البيولوجي من خلال دورية الوزير الأول تضم جميع القطاعات الوزارية المعنية.

ورغم أن المغرب لا يتوفر على قانون يخص المنتجات المعدلة جينيا، فإن المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية قد اتخذ عدة تدابير وذلك انطلاقا من مبدأ احترازي.

➢ المراقبة الصحية بأسواق الجملة للخضر والفواكه

يجب التذكير بأن تسيير أسواق الجملة من اختصاصات الجماعات الترابية, وأن تنظيمها الحالي لا يسمح بتتبع المواد التي يتم تسويقها.

ولهذا تتلخص تدخلات المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية في تحليل العينات وتحسيس المهنيين حول الشروط الصحية لتسويق الخضر والفواكه, وذلك في إطار خطط للمراقبة والتتبع تخص مخلفات المبيدات في الخضر والفواكه والتوابل بضيعات الإنتاج وبأسواق الجملة ومحطات التلفيف وكذا عند التوزيع.

لكن هذه المراقبة تبقى رهينة بتتبع جميع مكونات سلسلة الإنتاج وذلك قصد التمكن من التعرف على المسؤولين عن عدم الامتثال للضوابط القانونية وتسليط العقوبات اللازمة, وكذا وضع آليات لضمان عدم تكرار هذه المشاكل.

وتجدر الإشارة أنه لا يمكن ضمان هذا التتبع نظرا للوضعية الراهنة لقنوات تسويق الخضر والفواكه. ولتجاوز هذه المعيقات، ساهمت الوزارة في إعداد مخطط وطني لإصلاح أسواق الجملة للخضر والفواكه. وتوجد عدة مشاريع رائدة في قيد الإنجاز, تهم الرباط ومكناس وبركان.

➢ مراقبة المجازر والمذابح القروية

تعد مجموعة من المجازر والمذابح القروية غير معتمدة لأنها لا تتوفر على البنيات التحتية والتجهيزات الضرورية لإنجاز التفتيش الصحي للحوم طبقا للقوانين الجاري بها العمل.

وبدون إشهاد بياطرة المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية، فإنه لا يمكن ترخيص البيع من طرف السلطات. وهكذا، وفي غياب مجازر موافق عليها على صعيد جميع التراب الوطني، فإن المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية لا يتوفر على أي اختيار آخر سوى تلبية طلبات السلطات العمومية والتي تطلب شهادة المكتب وذلك لتمكين الكسابين من البيع ولتفادي حصول مشاكل سوسيو-اقتصادية.

وهكذا، وتبعا لتوصية المذكرة الاستعجالية للرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات المتعلقة بالمجازر، فإنه تم انجاز دراسة من طرف وزارة الفلاحة بتعاون مع وزارة الداخلية والمكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية. وأفضت هذه الدراسة إلى إنجاز مخطط مديري للمجازر، تمت برمجته في إطار خارطة طريق المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية. ولقد تم انطلاق اجتماعات جهوية خلال سنة 2018 من أجل أجرأة هذا المخطط.

➢ مواد الدواجن واشكالية الرياشات

تنخرط الوزارة كليا في خلاصة المجلس الأعلى للحسابات والتي تنص أنه على السلطات العمومية ايجاد حلول لهذه الإشكالية بحيث تكون وضعية هذه الرياشات مطابقة للقوانين وذلك عبر تأهيلها أو غلقها.

ويجب أن يخضع ترخيص هذه الرياشات لرأي لجنة مختلطة، مع ضرورة أن يكون المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية طرفا فيها وذلك طبقا للقوانين الجاري بها العمل.

ويساهم حاليا المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية بجانب المتدخلين في هذا القطاع (وزارة الداخلية والفدرالية البين مهنية للدواجن ووزارة التجارة والصناعة ووزارة الفلاحة) في تحديد دفتر تحملات خاص لتأهيل الرياشات او تحويلها الى نقط بيع لحوم الدواجن التي تنتجها مجازر الدواجن المعتمدة. وفي هذا الإطار، فقد تم نشر دورية مشتركة.

ثالثا. مراقبة المدخلات الكيميائية

نظرا لعدم استيفاء الشروط القانونية الجاري بها العمل، فإن المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية لم يقم بتسليم أي اعتماد يخص تجارة المبيدات بالتقسيط. وتجدر الإشارة الى أن أماكن بيع هذه المبيدات يتم الترخيص لها بدون استشارة المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية.

وبخصوص مراقبة توزيع المبيدات ذات الاستعمال الفلاحي، فقد تم وضع عدة تدابير خلال 2018. زيادة على ذلك، فان المكتب بصدد إحصاء البائعين، كما سيتم تسجيلهم.

بالإضافة إلى ذلك، تم وضع مشروع قانون رقم 18-34 والمتعلق بأدوية النباتات في طور الموافقة في اكتوبر 2017. ويرتقب هذا المشروع شروطا جديدة للاعتماد تم استلهامها من التجربة الأوروبية وذلك بسن منهج الشهادة الفردية التي تبرز مؤهلات الموارد البشرية المسؤولة عن التسويق وكذا الإطار المرجعي لتدبير عملية البيع فيما يخص سلامة وأمن أماكن البيع.

وبخصوص عملية توضيب المبيدات ذات الاستعمال الفلاحي، فإنها غير مراقبة لأن القانون رقم 95-42 لا يسمح بذلك حاليا. غير أن مشروع القانون رقم 18-34 والذي يوجد حاليا بالأمانة العامة للحكومة يحتوي على هذه المهمة.

رابعا. المحافظة الصحية على الرصيد الحيواني الوطني

تعتبر المحافظة الصحية على القطيع الوطني أولوية بالنظر لأهمية الأمراض الحيوانية وذلك أولا على الصعيد الاقتصادي، من خلال ضياع الإنتاج الذي يمكن أن يحصل عنها، وكذا على صعيد الصحة العمومية، من خلال احتمال انتقال بعض الأمراض من الحيوان إلى الإنسان.

وفي هذا الإطار، فإنه تم إنجاز عدة عمليات لحماية القطيع الوطني من الأمراض التي تعتبر قانونيا معدية وكذا تجنب دخول الأمراض التي يتوفر المغرب على وضع البلد السليم منها.

وقد تم في هذا الصدد تحقيق عدة منجزات:

1. وضع نظام وطني لليقظة الوبائية للأمراض الحيوانية، حيث يوجد هذا النظام قيد العمل منذ ما يقارب عقدين. وهو منظم ومؤطر ويستند على جمع المعلومات على أرض الواقع (من خلال البياطرة الصحيين المعتمدين والكسابين والسلطات المحلية والدرك الملكي ...)، وعلى التحاليل المخبرية ونقل البيانات إلى المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية, الذي يتكلف بإدخال المعلومات وتحليلها. ويعد المكتب شهريا الوضعية الصحية للأمراض الحيوانية المعدية التي تم الإعلان عنها, كما يتم تقاسمها مع المديريات الجهوية التابعة للمكتب وكذا مع شركائه الوطنيين والدوليين.

وبفضل هذا النظام يتمكن المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية من يقظة مستمرة قادرة على استشعار دخول أي من الأمراض الحيوانية المعدية واتخاذ التدابير الضرورية.

ويبرز الظهور الأخير للحمى القلاعية ببلادنا في شهر يناير 2019 مثالا على حسن عمل النظام الوطني لليقظة وكذا مدى تفاعلية المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية لضمان تدبير هذا المرض.

بالإضافة إلى ذلك, ومنذ القرار الذي اتخذته الدولة لخوصصة قطاع الطب البيطري بالمغرب في سنوات الثمانينيات, فإن البياطرة الصحيين المعتمدين قد تمكنوا, عبر السنوات التي مرت, من ضمان تواجدهم عبر التراب الوطني قرب الكسابين لتأطير الإنتاج وضمان العلاجات الضرورية وكذا التتبع عن قرب للوضعية الصحية للقطيع.

كما ساهموا وبصفة فعالة في إنجاز مختلف حملات التلقيح ضد عدة أمراض معدية تم إطلاقها من طرف المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية (كطاعون الخيول والحمى القلاعية وطاعون المجترات الصغيرة ...).

2. فيما يخص وضع قانون يخص تربية المواشي، تجدر الإشارة, فيما يخص الصحة الحيوانية, أن الترسانة القانونية الجاري بها العمل تمكن المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية من إنجاز المهام المتعلقة بالمحافظة على الرصيد الحيواني في غياب قانون يخص تربية الماشية.

بالإضافة إلى ذلك، وفي إطار التوءمة المؤسساتية بين المغرب والاتحاد الأوروبي, فإن ترسانة الإجراءات المتخذة لتطبيق هذا القانون قد عرفت عدة تحيينات، كما تم بلورة النصوص ذات الأولوية بالنسبة للصحة الحيوانية, في شكل قرارات تخص كل مرض على حدة.

3. فيما يخص حملا ت التلقيح ضد الأمراض المعدية، فإن اختيارها يتم سنويا على أساس عدة معايير (الحالات الوبائية الوطنية, الوضعية الجهوية لبعض الأمراض في الدول المجاورة, مخاطر دخول الحيوانات إلى بلادنا بشكل غير قانوني, خاصيات ودرجة عدوى كل مرض على حدة, الضياع الذي يمكن أن يسببه عند الحيوانات والأخطار الناجمة عن تنقله إلى الإنسان) وبتنسيق مع المديريات الجهوية للمكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية.

بالنسبة لكثير من الامراض المعدية الغير متوقعة، فإنه يتم الرجوع الى خبراء خارجيين (منظمة الأغذية والزراعة ومعهد الحسن الثاني والبيطرة ولجان يتم تعيينها) لاتخاذ القرار بشأن الاستراتيجية التي يجب اعتمادها.

4. تجدر الاشارة أن المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية يتوفر على رؤية واضحة تخص منهجية مكافحة الامراض المعدية قانونا، كما أن أجرأة هذه الرؤية تتبنى على عدة عوامل.

الهدف من محاربة الأمراض المعدية على الصعيد الوطني هو تخفيض وقع المرض عبر اجراء برنامج التلقيح أو الفحص أو استئصال المرض المعدي إذا كانت عدوى المرض مرتفعة ولها تأثير كبير على المنتجات الحيوانية والصحة العمومية.

رغم هذه الوضعية، وبواسطة الوسائل التي يتوفر عليها، استطاع المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية استئصال أمراض خطيرة مثل طاعون الخيول. كما تمكن من الحصول والمحافظة على "وضع البلد الذي يحتوي على برنامج رسمي لمراقبة مرض الحمى القلاعية" مصادق عليه من طرف المنظمة العالمية للصحة الحيوانية. وذلك بالرغم من أن هذا "الوضع" تم نزعه عن عدة بلدان قريبة من المغرب, من طرف هذه المنظمة, وذلك نظرا لظهور هذا المرض سنة 2014

ولو لم يكن للمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية رؤية واضحة لمكافحة الامراض الحيوانية، لكانت الحالة الصحية للقطيع في تدهور وعدد بؤر الامراض المعدية في تزايد مستمر، ولكان أثرها على القطيع جد وخيم والواقع أن الوضعية حاليا هي أفضل بكثير.

يجب التذكير على أن مراقبة الأمراض الحيوانية واستئصالها بصفة كلية تعد عملية طويلة الأمد ومكلفة. وإن بلوغ الأهداف الرامية إلى مراقبة واستئصال الامراض المعدية تعترضها عدة عوائق، لا علاقة لها بدور المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية، نذكر منها:

- البيئة الإقليمية التي يتواجد بها المغرب والتي تتميز بوجود عدة أمراض معدية تصيب قطعان البلدان المجاورة والتي يمكنها عبور الحدود بسهولة،
- الخصوصية الغير متوقعة لظهور بعض الامراض الحيوانية المعدية على الصعيد الجهوي والوطني،
- طبيعة بعض الأمراض الحيوانية المعدية المتنقلة عبر الحشرات والتي يمكنها التنقل من بلد الى آخر أو من جهة الى أخرى بكل حرية. ويستحيل التحكم فيها كليا نظرا لتغير نظامها البيئي مع تغير البيئة والطقس،
- الدور الذي يجب أن يلعبه وباستمرار باقي المتدخلين (وزارة الداخلية والجماعات المحلية والجمارك والدرك الملكي والقوات المسلحة الملكية....). لضمان محاربة ناجعة للأمراض الحيوانية المعدية.

5. تحديد وتتبع القطيع

لقد قام المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية، منذ سنة 2015 بوضع نظام جديد لتحديد وتتبع القطيع يرتكز على تكنولوجيا مبتكرة عبر وضع حلقتين فريدتين في أذن كل حيوان. ويتوفر كل حيوان تم تحديده على بطاقة خاصة به. ولقد هم الانطلاق الرسمي لهذا البرنامج البقر والإبل في المرحلة الأولى. ويتوفر هذا النظام على عدة مزايا وخاصة ضمان ملكية الحيوانات المحددة وتتبعها ومحاربة تهريب القطيع.

منذ انطلاق هذا النظام في سنة 2015، تم تحديد ما قدره 2.855.518 رأس من البقر و57.828 رأس من الإبل. وتتواصل هذه العملية لتحديد الولادات الجديدة من البقر والإبل والبقر المستورد والتي لم تحدد من قبل. وهكذا تم في سنة 2016 تحديد ما قدره 516.061 من البقر و47.753 من الإبل. وفي سنة 2017 فقد تم تحديد ما قدره 276.637 من البقر و8.286 من الإبل.

وفي سنة 2018 تم تعزيز خطة العمل لتحديد 800.000 بقرة في السنة وتحيين قاعدة البيانات الوطنية لاحتمال تفويت متابعة عملية التحديد للتنظيمات المهنية. وهكذا تم في سنة 2018 تحديد ما قدره 1.098.203 من البقر و21.654 من الإبل.

خامسا. أجرأة توصيات المجلس الأعلى للحسابات

وعيا منها بالحاجة الى تحسين وتجويد تدبير المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية، فإن التوصيات الصادرة عن المجلس الأعلى للحسابات تتطلب من الوزارة الإدلاء بعناصر الجواب التالية:

- **مراجعة حكامة المكتب لتعزيز مصداقيتها تجاه المواطن والشركاء الآخرين من خلال ضمان قدر أكبر من الاستقلالية عن السلطة السياسية**

تجدر الإشارة إلى أن وصاية الوزارة ليس لها أي تأثير على نزاهة المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية ولا على استقلالية آرائه وقراراته.

- **تزويد المكتب بالموارد البشرية والمالية والمادية الكافية لممارسة صلاحياته المتعددة والتزاماته القانونية بموجب عقد برنامج مع الدولة.**

تنخرط الوزارة كليا في هذه التوصية, ولقد تم بلورة استراتيجية تهم المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية. وسيتم تتويج هذه الاستراتيجية بعقد برنامج بين الدولة والمكتب لتمكين هذا الأخير من القيام بمهامه كاملة.

- **الإسراع في وضع نظام علمي لتقييم المخاطر الصحية من أجل توقع المخاطر وتقييم التعرض لها واتخاذ قرار استراتيجي على أسس جيدة.**

لقد تم أخذ هذه التوصية بعين الاعتبار، حيث بدأ تفعيلها على أرض الواقع.

- **تعزيز المراقبة على المدخلات الكيميائية وخاصة مبيدات الآفات الزراعية من خلال التحكم في نظام التوزيع، ومراقبة استخدامها وكذلك بقاياها في المنتجات النباتية (الخضروات والفواكه والأعشاب).**

لقد تم أخذ هذه التوصية بعين الاعتبار من طرف المكتب الوطني للسلامة الصحية للمواد الغذائية. وهكذا, فقد اتخذ هذا الأخير عدة إجراءات تخص القوانين وبيع المبيدات بالتقسيط واستعمالها ومراقبة بقايا المبيدات في الخضر والفواكه. وسيواصل المكتب هذه المجهودات قصد تقوية تدبير ومراقبة المبيدات ذات الاستعمال الفلاحي.

- **سد الفجوة القانونية القائمة فيما يتعلق بالمواد المعدلة جينيا وضمان الامتثال الصارم لتطبيقها.**

تتطلب هذه الإشكالية تفكير متناسق ونقاش يهم جميع المتدخلين.

- **تطبيق جميع التدابير اللازمة لضمان التتبع على طول السلسلة الغذائية، من خلال تنفيذ استراتيجية وطنية لسلامة الأغذية تستند إلى التدخل المنسق لجميع الأطراف المكلفة بالمراقبة.**

تعمل الوزارة بهذا الخصوص وبشكل دؤوب مع باقي الوزارات لضمان تنسيق متناغم على طول سلسلة القيمة الغذائية. في هذا الصدد، وباعتبار المحيط السوسيو-اقتصادي الوطني، فإن عدة مبادرات تم إطلاقها عبر وضع مخطط مديري للمجازر ومخطط لإصلاح وتأهيل أسواق الجملة. ومن شأن هذه الإجراءات تحسين مستويات السلامة الصحية بالبلاد.

- **وضع سياسة إرادية تستند على استراتيجية طويلة الأمد للقضاء على بعض الأمراض الحيوانية المعدية (داء الجدري عند الأغنام وداء السل عند الأبقار وغيرها). ويجب أن تجمع استراتيجية المكافحة هذه بين التلقيح ومراقبة حركة الحيوانات من خلال إنشاء نظام فعال للترقيم والتتبع، وتعزيز المراقبة عند الحدود لمواجهة ظاهرة التهريب.**

تتماشى هذه التوصية بتوافق كبير مع سياسة الحكومة المتعلقة بالسلامة الصحية. وستعمل الاستراتيجية الجديدة للمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية على مواصلة الجهود التي تم إطلاقها. غير أنه يجب التذكير بأن هذه الأهداف تتطلب تنسيقا قويا بين جميع المتدخلين وكذا برامج عمل على المدى المتوسط والبعيد، يستلزم توفر موارد مهمة.

- **مراجعة برنامج مكافحة داء السل عند الأبقار بشكل خاص لجعله أكثر فاعلية من خلال تشجيع صغار مربي الماشية على الانضمام إليه، وزيادة عدد الماشية التي يتم فحصها وتحسين إجراءات التعويض عن الذبح الصحي. كما يجب إجراء تقييمات لهذا البرنامج بطريقة منتظمة من أجل قياس النتائج.**

بالرغم من أن هذه التوصية وجيهة، فإن محاربة داء السل عند البقر تعتبر عملية طويلة الأمد ومكلفة لقد تمت محاربته على مدى عدة عقود في بعض البلدان النامية وبكلفة كبيرة. وسوف لن تدخر الحكومة أي مجهود لمتابعة محاربة هذا الداء.

- **التأكيد على مراقبة على قطاع الدواجن من خلال تعزيز مهام التفتيش والمراقبة على وحدات تربية الدواجن المرخصة ومكافحة الوحدات الغير الرسمية بسبب مخاطرها الصحية.**

توجد هذه التوصية قيد الإنجاز, مع العلم أن قطاع الدواجن المهيكل يعتبر من بين أهم القطاعات المنظمة. غير أنه يجدر التذكير بأن محاربة وحدات تربية الدواجن الغير مهيكلة يستوجب المشاركة الفعالة لكل المتدخلين.